العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

Distr.: Restricted
14 March 2023
Arabic
Original: Spanish

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

قرار اعتمدته اللجنة بموجب المادة 5(4) من البروتوكول الاختياري، بشأن البلاغات أرقام 2021/4023، و2021/4024، و2021/4025، و2021/4026، و2021/4027، و2021/4028، و2021/4029، و2021/4030، و2021/4031، و2021/4032**** *** ****

بلاغات مقدمة من: 35 فرداً من شعب المايا كيتشي في بلدية تشيتشي (2021/4023)؛ و9 أفراد من شعب المايا إكسيل في بلديتيْ سان غاسبار تشاخول وسان خوان كوتثال (2021/4024)؛ و21 فرداً من شعب المايا كيتشي في بلدة تشيكابراكان، بلدية سانتا كروث ديل كيتشي (2021/4025)؛ و26 فرداً من شعب المايا كيتشي في بلدية أوسبانتان (2021/4026)؛ و28 فرداً من شعب المايا كيتشي في بلدات كانتون لا مونتانيا، بلدية سان بيدرو خوكوبيلاس، وفي قرية تشاخبال، بلدية سانتا كروث ديل كيتشي (2021/4027)؛ و4 أفراد من شعب المايا كاكتشيكيل في بلدية سان خوان كومالابا (2021/4028)؛ و20 فرداً من شعب المايا كيتشي في بلدية سانتا كروث ديل كيتشي (2021/4029)؛ و26 فرداً من شعب المايا كيتشي في بلدية تشينيكي (2021/4030)؛ و28 فرداً من شعب المايا كتيشي في قرية سان سيباستيان ليموا، بلدية سانتا كروث ديل كيتشي (2021/4031)؛ و72 فرداً من شعب المايا كاكتشيكيل في بلدية سان خوسيه بواكيل (2021/4032)، تمثلهم جميعاً منظمة إمبيونيتي واتش

* أُعيد إصدارها للمرة الثانية لأسباب فنية في 4 أيلول/سبتمبر 2025.

** اعتمدته اللجنة في دورتها 136 (10 تشرين الأول/أكتوبر – 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2022).

*** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: وفاء أشرف محرم بسيم، وعياض بن عاشور، وعارف بلقان، والمحجوب الهيبة، وفورويا شويتشي، وكارلوس غوميث مارتينيث، ومارسيا ف. ج. كران، ودنكان لاكي موهوموزا، وفوتيني بازارتزيس، وهيرنان كيسادا كابريرا، وفاسيلكا سانسين، وخوسيه مانويل سانتوس باييس، وسوه تشانغروك، وكوباوياه تشامدجا كباتشا، وإيلين تيغرودجا، وإيميرو تامرات إغيزو، وجينتيان زبيري.

**** تعمم المرفقات بالإسبانية فقط.

الرجاء إعادة الاستعمال

الأشخاص المدعى أنهم ضحايا:	269 فرداً من أفراد شعوب المايا كيتشي وإكسيل وكاكتشيكيل
الدولة الطرف:	غواتيمالا
تاريخ تقديم البلاغات:	بين 3 أيلول/سبتمبر و5 تشرين الأول/أكتوبر 2021 (الرسائل الأولى)
الوثائق المرجعية:	القرار المتخذ عملاً بالمادة 92 من النظام الداخلي للجنة، والمحال إلى الدولة الطرف في 13 تشرين الأول/أكتوبر 2021 (لم يصدر في شكل وثيقة)
تاريخ اعتماد القرار:	26 تشرين الأول/أكتوبر 2022
الموضوع:	عدم تنفيذ اتفاقات التعويض عن النزوح القسري لشعوب المايا خلال فترة سياسة الأرض المحروقة (2021/4023–2021/4031)؛ وحالات الإعدام والاختفاء القسري (2021/4032–2021/4023)
المسائل الإجرائية:	الاختصاص الزمني؛ والاختصاص الشخصي؛ واستنفاد سبل الانتصاف المحلية؛ ومحكمة الدرجة الرابعة
مواد العهد:	2(3)؛ و6(1) و(3)؛ و7؛ و9؛ و12؛ و14(1)؛ و17؛ و23؛ و24
مواد البروتوكول الاختياري:	5(2)(ب)

1-1 أصحاب البلاغات العشرة[1] مواطنون غواتيماليون ينتمون إلى مجتمعات محلية شتى من شعوب المايا الأصلية كيتشي وإكسيل وكاكتشيكيل. ويَدَّعون في البلاغات التسعة الأولى (من رقم 2021/4023 إلى 2021/4031) أن الدولة الطرف انتهكت حقوقهم المكفولة بموجب المادة 12، مقروءة بمفردها وبالاقتران مع المواد 2(3)، و6، و7، و9، و14(1)، و17، و23، و24 من العهد. كما يدعون، في البلاغات العشرة، وقوع انتهاك للحقوق الواردة في المواد 6، و7، و9 من العهد فيما يتعلق بأقاربهم المختفين، وللحقوق الواردة في المادة 6 من العهد فيما يتعلق بأقاربهم الذين أُعدموا، وكذلك وقوع انتهاك للمادة 7 فيما يتعلق بأقارب الأشخاص المختفين ومن تعرضن للاغتصاب من أصحاب البلاغات. وقد دخل العهد والبروتوكول الاختياري حيز النفاذ بالنسبة للدولة الطرف في 5 آب/أغسطس 1992 وفي 28 شباط/فبراير 2001، على التوالي. وأصحاب البلاغات ممثَّلون.

2-1 وفي 13 تشرين الأول/أكتوبر 2021، قررت اللجنة، عملاً بالمادتين 92(5) و97(3) من نظامها الداخلي، عن طريق مقرريها الخاصين المعنيين بالبلاغات الجديدة والتدابير المؤقتة، أن تضمَّ البلاغات العشرة بالنظر إلى تشابهها من حيث الأسس القانونية والوقائع[2]، وأن تطلب إلى الدولة الطرف تقديم ملاحظات بشأن المقبولية فقط، وأن تنظر في هذه البلاغات مجتمعةً.

(1) انظر المرفق الأول: أصحاب البلاغات العشرة وأفراد أسرهم الذين قُدمت البلاغات باسمهم.

(2) أوجه تشابه البلاغات العشرة (السياق، وأصل أصحابها، وممثلوهم، وتاريخ تقديمها) أكثر من أوجه اختلافها (لا تثير كلها ادعاء وقوع انتهاك للمادة 6 أو المادة 12، على سبيل المثال).

الوقائع كما عرضها أصحاب البلاغات

2-1 يدعي أصحاب البلاغات أن الدولة الطرف طبقت على شعب المايا خلال فترة النزاع الداخلي المسلح، بين عام 1978 وتوقيع اتفاقات السلام في عام 1996، سياسة "الأرض المحروقة"، التي اتسمت بتنفيذ إجراءات عسكرية وشبه عسكرية هدفها تدمير شعب المايا. ويشيرون إلى أن لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان خلصت، خلال الزيارات الميدانية التي قامت بها سواء إلى غواتيمالا أو إلى مخيمات اللاجئين في المكسيك، إلى أن عمليات القصف والنهب والحرق التي تعرضت لها القرى وعمليات القتل الجماعي لسكانها تركت معظم المتضررين بلا مأوى وبلا أرض[3]. ولاحظت لجنة استجلاء انتهاكات حقوق الإنسان وأعمال العنف السابقة التي سببت المعاناة للشعب الغواتيمالي أن ما بين 000 500 و1,5 مليون فرد من شعب المايا فرُّوا من بلداتهم، وخلصت إلى أن العامل الوحيد المشترك بين جميع الضحايا هو انتماؤهم إلى فئة إثنية معينة، وتبين لها أن هذه الأعمال ارتُكبت بغرض إبادة فئات من شعب المايا كلياً أو جزئياً[4].

2-2 وينتمي أصحاب البلاغات العشرة إلى شعوب المايا كيتشي وإكسيل وكاكتشيكيل. وموطنهم الأصلي هو مقاطعتا كيتشي وتشيمالتينانغو، وكانوا يمارسون الزراعة وتربية الحيوانات. وهم أقارب أشخاص أُعدموا أو اختفوا خلال فترة النزاع الداخلي المسلح. وبالإضافة إلى ذلك، أُجبر أصحاب البلاغات التسعة الأولى على ترك أراضيهم بسبب سياسة الأرض المحروقة: فقد لجأوا في البداية إلى الجبال ثم توجهوا إلى العاصمة حيث تخلوا عن ممارساتهم الثقافية، وعن ارتداء أزيائهم التقليدية وعن استخدام لغتهم، وغيَّروا هوياتهم، حتى لا يتعرضوا للاضطهاد. ويدعون أنهم، رغم انتهاء الاضطهاد في عام 1996، يعيشون منذ ذلك الحين حالة من الفقر المدقع في ضواحي العاصمة، حيث يعملون في القطاع غير الرسمي، ولا يستطيعون العودة إلى بلداتهم لأن أراضيهم احتلها جنود سابقون، استولوا على مزارعهم، على سبيل "المكافأة" على أنشطتهم خلال فترة النزاع، بل حصلوا على سندات ملكيتها رغم حيازتها بطريقة غير قانونية. ويشيرون إلى أن أبناء الجيلين الثاني والثالث (الذين وُلدوا خلال فترة نزوح آبائهم) يعانون من صدمة الاجتثاث الأسري والثقافي والاجتماعي.

البلاغ رقم 2021/4023: نزوح سبع أسر من شعب المايا كيتشي في بلدية تشيتشي

2-3 في 1 آذار/مارس 1981، حلَّ عدة جنود بمنزل توماسا رودريغيث مورواليس دي ساكيك. ففرَّت نحو الجبال مع ابنتها القاصر، ثم توجهتا إلى العاصمة، حيث تعيشان حالياً في فقر مدقع.

2-4 وفي أواخر عام 1981، رأت ماريا كسون كوين دي غواركاس جنوداً يضرمون النار في منزلها. ففرت مع أفراد أسرتها نحو الجبال، حيث عاشوا ثماني سنوات مختبئين من الجيش. ومنذ انتقالهم إلى العاصمة، يعيشون حالة من عدم الاستقرار كباعة متجولين.

2-5 وفي آذار/مارس 1982، حلَّ عدة جنود بمنزل أسرة بيترونا مورواليس لاستور دي أختثاك. واختبأ أفراد الأسرة في الجبال حتى توقيع اتفاقات السلام، حيث انتقلوا إلى العاصمة لاستحالة عودتهم إلى منزلهم، الذي احتله جنود سابقون. وفي 3 أيار/مايو 2013، توفي زوجها ميغيل أختثاك لوكس بسبب حالة الفقر المدقع التي يعيشونها.

(3) لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، التقرير السنوي للجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان 1984-1985، الوثيقة OEA/Ser.L/V/II.66، 1 تشرين الأول/أكتوبر 1985. متاح في: http://www.cidh.org/annualrep/84,85eng/toc.htm.

(4) مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، لجنة استجلاء الماضي، *Guatemala: Memoria del Silencio*, 1999, tomo IV, cap. III, párr. 4194, y capítulo IV, párr. 111.

2-6 وفي عام 1982، أحرق عدة جنود منزل أسرة باولينا سوت مورواليس ومحاصيلها. وفرَّ أفراد الأسرة إلى الجبال حيث اختبأوا مدة عامين؛ وبعد وفاة بعضهم، فرَّ الباقون إلى العاصمة حيث يعيشون، منذ ذلك الحين، حالة من عدم الاستقرار.

2-7 وفي عام 1982، أضرم عدة جنود النار في منزل دومينغا تيكوم كسيروم ومحاصيلها؛ فاختبأت مع أفراد أسرتها في الجبال، حيث توفي زوجها بسبب نقص التغذية. وتعيش منذ ذلك الحين في فقر مدقع في العاصمة مع ابنها وحفيداتها.

2-8 وفي عام 1982، أضرم عدة جنود النار في منزل أسرة دييغو مورواليس ساكيك ومحاصيلها وحيواناتها. ففرَّ مع أفراد أسرته إلى الجبال حيث توفي والده واثنان من أبنائه. وفرَّ لاحقاً إلى العاصمة حيث يعيش أوضاعاً هشة مع أبنائه وأحفاده.

2-9 وفي عام 1983، فرَّت ماريا لاستور تول وأفراد أسرتها من بلدتهم، بعد وقوع مذبحة، وظلوا مختبئين مدة عامين في الجبال. وبسبب ظروف الحرمان الناجمة عن العيش في العراء وعدم وجود ما يكفي من الطعام، توفي والدها وإحدى بناتها. وفي عام 1985، تسنى لهم الانتقال إلى العاصمة، حيث يعملون منذ ذلك الحين في القطاع غير الرسمي. وفي عام 2019، توفي زوجها توماس مورواليس ساكيك بسبب حالة الفقر المدقع التي كانوا يعيشونها.

البلاغ رقم 2021/4024: نزوح أسرتين من شعب المايا إكسيل في بلديتي سان غاسبار تشاخول وسان خوان كوتثال

2-10 في 28 آب/أغسطس 1977، ألقى أفراد من الجيش القبض على ميغيل سانيك إيتثيب، وهو عضو في تعاونية، وعذبوه مدة 24 يوماً. وعندما تمكن من الإفلات منهم، فرَّ إلى المكسيك. وفي عام 1980، فرَّ أفراد أسرته إلى الجبال بعدما جرى تدمير قريتهم وحرقها. وفي عام 1984، التقوا في العاصمة، حيث يعيشون حالياً أوضاعاً تتسم بعدم الاستقرار.

2-11 وفي عام 1985، أعدم الجنود حما آنا غوميث أغيلار. وفرَّت مع زوجها وأطفالهما إلى العاصمة، حيث لا يزالون يعيشون في فقر مدقع.

البلاغ رقم 2021/4025: حالات اختفاء قسري ونزوح متعلقة بأربع أسر من شعب المايا كيتشي في بلدة تشيكابراكان، بلدية سانتا كروث ديل كيتشي

2-12 في عام 1980، فرَّ سلفادور بينتورا لوبيث مع زوجته وابنته بعدما علِم أن لدى أفراد الجيش أوامر بإخفائه. وفي 12 آب/أغسطس 1982، أخفى أفراد من الجيش والدَه سانتوس بينتورا تشيتش.

2-13 وفي أوائل عام 1980، أخفى الجنود زوج مانويلا بينتورا تينيو دي غونثاليس، ميغيل غونثاليس لوبيث. ولاذت الأسرة إلى الجبل، حيث مكثت ثلاث سنوات قبل الانتقال إلى العاصمة.

2-14 وفي 12 آب/أغسطس 1982، فرت سيباستيانا كون لوبيث مع أفراد أسرتها من بلدتها بعدما اغتصبها الجنود وعذبوا زوجها ثم أخفوه.

2-15 وفي عام 1982، فرَّ أفراد أسرة مانويل غوميث أوسوريو من بلدتهم إلى العاصمة، حيث لا يزالون يعيشون كباعة في القطاع غير الرسمي.

البلاغ رقم 2021/4026: حالات اختفاء قسري وإعدام خارج نطاق القضاء ونزوح متعلقة بأربع أُسر من شعب المايا كيتشي في بلدية أوسبانتان

2-16 في عام 1980، أخفى جنود والد ميغيل ليون أغواري. وكان عمره ثلاث سنوات عندما فرَّ مع أفراد أسرته إلى الجبل، حيث توفيت أخته مارتا ليون أغواري بسبب نقص التغذية. وبعد أربع سنوات، انتقلوا إلى ضواحي العاصمة. ويعاني من الصدمة العابرة للأجيال. وتزوج من امرأة نازحة أيضاً تنتمي إلى شعب المايا؛ وينتمي أطفاله الثلاثة إلى الجيل الثالث من النازحين.

2-17 وفي نيسان/أبريل 1981، فرَّ خوليان بيثينتي بيلاثكيث مع أفراد أسرته، بعدما أُعدم والداه، إلى الجبال، حيث توفي ابنه بسبب الاضطهاد ونقص التغذية. ويعيش باقي أفراد أسرته حالياً في العاصمة.

2-18 وفي نيسان/أبريل 1981، فرَّ أفراد أسرة خوان بيترونيلو بيثينتي بيلاسكيث إلى الجبال، حيث مكثوا مدة ثلاث سنوات، عندما دخل الجيش قريتهم. وتوفيت ماريا مارتينا بيثينتي ليون، إحدى بناته، بسبب نقص التغذية.

2-19 وفي 14 شباط/فبراير 1982، فرت خوليانا سوكوي كار وزوجها إلى الجبل عندما داهم الجنود القرية وشرعوا في إطلاق النار على السكان بشكل عشوائي. واختبآ هناك ثلاث سنوات قبل انتقالهما إلى العاصمة.

البلاغ رقم 2021/4027: حالات اختفاء قسري وإعدام خارج نطاق القضاء ونزوح متعلقة بست أُسر من شعب المايا كيتشي في بلديتيْ سان بيدرو خوكوبيلاس وسانتا كروث ديل كيتشي

2-20 في عام 1981، فرت فرانثيسكا أوسوريو لوكاس دي باتشيكو إلى الجبال، بعدما ألقى الجنود القبض على أفراد أسرتها وقتلوا شقيقها. وتعيش حالياً عيش الكفاف في العاصمة، حيث تبيع الخضر والفطائر.

2-21 وفي 12 حزيران/يونيه 1982، كانت خوانا بيثينتي لوبيث تعمل في مزارع الذرة عندما رأت الجنود يأخذون والدها. وفرَّت إلى العاصمة مع بعض أقاربها، حيث تعمل كمنظفة للمنازل.

2-22 وفي 27 آب/أغسطس 1982، حل الجنود بمنزل ماريا أنطونيا بيلاثكيث بيريث دي ميخيًّا وأعدموا عدة أفراد من أسرتها. وفرَّ باقي أفراد الأسرة إلى العاصمة حيث يعملون كباعة متجولين. وفي 31 تشرين الأول/أكتوبر 2017، توفيت والدتها، أندريا بيريث إكسكوي رينوثو، بسبب حالة الفقر المدقع التي كانوا يعيشونها.

2-23 وفي 29 تشرين الثاني/نوفمبر 1982، كان فيليكس إنريكي بيلاسكيث ميخيًّا يبلغ من العمر خمس سنوات عندما أُعدم والده؛ ففرَّ إلى العاصمة مع أحد إخوته.

2-24 وفي آذار/مارس 1983، ألقى الجنود القبض على زوج روسا بيثينتي لوبيث وعذبوه وأعدموه. وفرَّت، وهي في شهرها الثامن من الحمل، إلى الجبل حيث وضعت مولودها بعد بضعة أيام. وحالياً، تعيش هي وابنتها عيش الكفاف في العاصمة حيث تعملان في القطاع غير الرسمي.

2-25 وفي تشرين الأول/أكتوبر 1983، ألقى الجنود القبض على أحد أبناء بيكتوريانا ميخيًّا تاكس؛ فقررت الفرار إلى العاصمة مع باقي أفراد أسرتها. وفي آذار/مارس 1984، أخفى الجنود اثنين من أبنائها في العاصمة.

البلاغ رقم 2021/4028: حالات اختفاء قسري ونزوح متعلقة بأسرة من شعب المايا كاكتشيكيل في قرية سيماخويلو، بلدية سان خوان كومالابا

2-26 في أوائل عام 1980، كان أولوخيو أوتثوي كولاخ يعمل في مزارع الذرة عندما أخفى الجنود أبناءه، الذين كان أحدهم قاصراً. ففرَّ إلى العاصمة مع ابنته، حيث يعيشان عيش الكفاف بفضل الأعمال الخيرية.

البلاغ رقم 2021/4029: حالات اختفاء قسري ونزوح متعلقة بخمس أسر من شعب المايا كيتشي في بلدية سانتا كروث ديل كيتشي

2-27 في آب/أغسطس 1979، فرَّت مارتا ثاكارياس لاينيس وأفراد أسرتها إلى العاصمة، بعدما علموا أن أسماءهم مدرجة في قائمة سوداء وضعها الجيش، وتعرض زوجها، في 20 أيلول/سبتمبر 1981، وابنها، في 29 تموز/يوليه 1982، للاختفاء هناك.

2-28 وفي 22 تشرين الأول/أكتوبر 1981، فرَّت روساريو بونثيو أمبروسيو مع أبنائها إلى الجبل، بعد إلقاء الجنود القبض على زوجها، ومكثوا هناك مدة ستة أشهر قبل الانتقال إلى العاصمة؛ ولا يزالون يعملون في القطاع غير الرسمي للبقاء على قيد الحياة.

2-29 وفي أوائل عام 1982، لاذت أنسيلما كوكساخ لوكس وأفراد أسرتها إلى الجبال، عندما حل الجيش بقريتهم، وهناك ألقى أفراد الجيش القبض في نهاية المطاف على زوجها وشقيقها. وفرَّت مع أبنائها القاصرين إلى العاصمة، حيث اضطروا إلى سرقة الخضر ليقتاتوا.

2-30 وفي 9 كانون الثاني/يناير 1982، كان عمر كريستينا لوكس ميدرانو تسع سنوات، عندما سحب الجنود جدَّها أرضاً حتى الموت واغتصبوا جدتها أمام عينيها. وفرَّت مع أفراد أسرتها إلى الجبال، وانتقلوا بعد ثمانية أشهر إلى العاصمة، حيث توفيت والدتها ميكايلا ميدرانو لوبيث، في 2 تموز/يوليه 2020، بسبب حالة الفقر المدقع التي كانوا يعيشونها.

2-31 وفي شباط/فبراير 1982، أُلقي القبض على سيباستيانا لوبيث بينتورا وتعرضت للاغتصاب والتعذيب مدة خمسة أشهر، وأنجبت طفلة كنتيجة للاغتصاب. واستطاعت الفرار إلى العاصمة، حيث تعيش على بقايا الطعام التي تجدها في القمامة.

البلاغ رقم 2021/4030: حالات اختفاء قسري وإعدام خارج نطاق القضاء ونزوح متعلقة بخمس أسر من شعب المايا كيتشي في بلدية تشينيكي

2-32 في أواخر عام 1981، توفي ابنان قاصران من أبناء نيكولاس كينيًّا في الجبال بسبب نقص التغذية، وأُعدم ابنه الثالث البالغ من العمر 15 سنة لرفضه الانضمام إلى دوريات الدفاع المدني. ففرَّ مع زوجته إلى العاصمة في أيلول/سبتمبر 1982.

2-33 وفي 5 آذار/مارس 1982، اضطرت خوانا تيباث غونثاليث دي بينتورا، البالغة من العمر 17 سنة، إلى مغادرة مسكنها مع أفراد أسرتها عندما أضرم فيه الجيش النار. وعبَروا الجبل للوصول إلى العاصمة، حيث توفي والدها في عام 1983. واختفى زوجها الأول، إغناسيو تشابيرون، في 22 تشرين الأول/أكتوبر 1984.

2-34 وفي 5 آذار/مارس 1982 أيضاً، فرَّت كاتالينا بيثينتا لوبيث إي لوبيث وأفراد أسرتها إلى الجبال بعدما أضرم الجنود النار في مسكنهم ومحاصيلهم. وبقوا مختبئين هناك حتى تشرين الأول/أكتوبر 1983، عندما فروا إلى العاصمة.

2-35 وفي 5 آذار/مارس 1982 أيضاً، أعدم الجنود زوج كانديلاريا باسكيث أُوس، وأضرموا النار في مسكنها ومحاصيلها. ووصل أفراد الأسرة إلى العاصمة في تشرين الثاني/نوفمبر 1982.

2-36 وفي أواخر عام 1982، فرَّت أيضاً فيليبا تيباث أُوس وأفراد أسرتها. ويعيشون حالياً عيش الكفاف في العاصمة.

البلاغ رقم 2021/4031: حالات اختفاء قسري وإعدام خارج نطاق القضاء ونزوح متعلقة بتسع أُسر من شعب المايا كيتشي في قرية سان سيباستيان ليموا، بلدية سانتا كروث ديل كيتشي

2-37 في أوائل عام 1980، اغتصب عدة جنود دولوريس بينتورا، التي كان عمرها 17 سنة. وفي عام 1981، اختفى والدها؛ وفي عام 1982، اختفى شقيقها الذي كان عمره 16 سنة. ففرَّت مع باقي أفراد أسرتها إلى العاصمة حيث يعيشون في فقر مدقع. وفي عام 2020، توفي زوجها، فرانثيسكو كون لوبيث، بسبب حالة الفقر المدقع التي كانوا يعيشونها.

2-38 وفرَّت أناستاسيا غونثاليث تيباث وأفراد أسرتها في أوائل عام 1980 إلى الجبل بعدما أُحرق منزلهم؛ وانتقلوا لاحقاً إلى العاصمة.

2-39 وفرَّت إنكارناثيون بينتورا لوكس دي خورخي إلى الجبل مع أبنائها بعدما عذب الجنود زوجها وقطعوا رأسه. ولاذوا إلى العاصمة، حيث يعيشون في فقر مدقع.

2-40 وفي أوائل عام 1982، نزحت أناستاثيا لواركا، بعدما أُعدمت إحدى بناتها، إلى العاصمة حيث توفيت في 22 كانون الثاني/يناير 2013، بسبب حالة الفقر المدقع التي كانت تعيشها.

2-41 وفي عام 1982، فرَّت ثيثيليا لوبيث لواركا إلى الجبل مع أفراد أسرتها الباقين على قيد الحياة، بعدما أعدم الجيش أختها البالغة من العمر 15 سنة.

2-42 وفرَّت ماريا رين يا دي بينتورا مع أفراد أسرتها في تشرين الأول/أكتوبر 1982، بعدما أحرق أفراد الجيش منزلها وأخفوا زوجها.

2-43 وفرَّت ماريا غوميث دي ليون في تشرين الأول/أكتوبر 1983 إلى العاصمة، حيث تعيش في فقر مدقع وتكسب قوتها من العمل في القطاع غير الرسمي.

2-44 وفرَّت دولوريس لوبيث دي رين إلى العاصمة في 10 أيلول/سبتمبر 1984 مع بناتها الثلاث بعدما أُعدم زوجها.

2-45 وفرَّ أغابيتو بينتورا غونثاليث مع زوجته وأبنائه العشرة إلى العاصمة في عام 1984، بعدما أضرم الجيش النار في منزلهم ومحاصيلهم. وكانوا يقتاتون من القمامة قبل أن يعثروا على عمل غير رسمي.

البلاغ رقم 2021/4032: حالات اختفاء قسري وإعدام خارج نطاق القضاء لـ 13 أسرة من شعب المايا كاكتشيكيل في بلدية سان خوسيه بواكيل

2-46 في 24 كانون الثاني/يناير 1981، ألقى أفراد من الشرطة الوطنية القبض على إغناثيو تارتون تشالي. وتمكنت زوجته لاحقاً من التعرف على جثته؛ وكانت عيناه مقتلَعتين.

2-47 وأُلقي القبض على باولينو خوتثوي تشوتا، زوج خوزيفا موتشوتش أوردونييث، في 27 تشرين الثاني/نوفمبر 1981؛ وأُلقي القبض لاحقاً على صهرها، ليون خوتثوي تشوتا. وفي شباط/فبراير 2001، عثرت المؤسسة الغواتيمالية لأنثروبولوجيا الطب الشرعي على رفاتهما.

2-48 وفي 2 كانون الأول/ديسمبر 1981، ألقى جنود القبض على إيلاريو مارتين موتشوتش أوردونييث. ولم يُعثر بعد على رفاته.

2-49 وفي 5 آذار/مارس 1982، ألقى جنود القبض على خوان سيرين كالي. وفي عام 2001، عثرت المؤسسة الغواتيمالية لأنثروبولوجيا الطب الشرعي على رفاته.

2-50 وفي 7 آذار/مارس 1982، ألقى جنود القبض على أبراهام تشوتا كوينا. وتوقف أفراد أسرته عن البحث عنه بعد تلقيهم تهديدات بالقتل؛ ولا يزال مكان وجوده مجهولاً.

2-51 وفي 13 نيسان/أبريل 1982، ألقى جنود القبض على ثيفيرينو تيلون كوميث، ولا يزال مكان وجوده مجهولاً.

2-52 وفي 15 نيسان/أبريل 1982، ألقى جنود القبض على فيليبي أوكسي موراليس، ولا يزال مكان وجوده مجهولاً.

2-53 وفي 6 تشرين الأول/أكتوبر 1982، أُعدم إيلاريو كون كالي، وتسنى التعرف على جثته أياماً بعد ذلك. وأُعدم شقيقه، فيرمين كون كالي، في 30 حزيران/يونيه 1985.

2-54 وفي 27 آذار/مارس 1984، و26 حزيران/يونيه 1984، و8 أيلول/سبتمبر 1984، و5 نيسان/أبريل 1987، ألقى جنود القبض على إسماعيل أوكسي أسيختوخ، وبيبيانو كسون، وغابرييل لوبيث سيمون، وبنيغنو لوبيث سيمون، وخوان أوكسي أورتيث. ولا يزال مكان وجودهم مجهولاً منذ ذلك الحين.

التزامات الدولة الطرف، قبل وبعد دخول البروتوكول الاختياري حيز النفاذ، بتقديم تعويض لضحايا النزاع الداخلي المسلح

2-55 في عام 1996، اعترفت الدولة الطرف، بتوقيعها على اتفاقات السلام، بضرورة جبر الأضرار الناجمة عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة في حق شعب المايا، ووقَّعت على الاتفاق الشامل لحقوق الإنسان، والاتفاق المتعلق بإعادة توطين جماعات السكان التي شردها النزاع المسلح، واتفاق إنشاء لجنة لبيان انتهاكات حقوق الإنسان وأعمال العنف السابقة التي سببت المعاناة للشعب الغواتيمالي. وفي عام 1997، أُنشئت أمانة السلام لتنفيذ برامج جبر الضرر مع مراعاة توصيات لجنة استجلاء الماضي.

2-56 وفي 9 نيسان/أبريل و7 أيار/مايو 2003، أُنشئ، بموجب القرارَيْن الحكوميَّيْن رقم 235-2003 و258-2003، البرنامج الوطني للتعويضات واللجنة الوطنية للتعويضات، التابعين لأمانة السلام، وأُنيطت بهذه اللجنة مهمة تنسيق أنشطة البرنامج. وتمثلت "انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية الواجب جبر الضرر الناجم عنها" في: (أ) الاختفاء القسري، و(ب) الإعدام خارج نطاق القضاء، و(ج) التعذيب البدني والنفسي، و(د) النزوح القسري، و(هـ) التجنيد القسري للقاصرين، و(و) العنف الجنسي، و(ز) انتهاكات حقوق الطفل، و(ح) المذابح، و(ط) الانتهاكات الأخرى غير المذكورة سابقاً[(5)].

طلبات الحصول على التعويض التي قدمها أصحاب البلاغات العشرة إلى البرنامج الوطني للتعويضات واتفاق التعويض المبرم مع أصحاب البلاغات من رقم 2021/4023 إلى رقم 2021/4031

2-57 يشير أصحاب البلاغات إلى أنهم لم يتمكنوا، بسبب التهديدات التي تلقوها، من تقديم دعاوى قضائية بشأن الأفعال التي تعرضوا لها. وأنشأوا، مع ضحايا آخرين، رابطة الحركة الوطنية لضحايا النزاع الداخلي المسلح في غواتيمالا، كانيل تينااميت، التي مكَّنتهم من تقديم طلبات إدارية إلى البرنامج الوطني للتعويضات، الذي أنشأته الدولة الطرف خصيصاً لتقديم تعويض لضحايا النزاع المسلح.

(5) القرار الحكومي رقم 258-2003، المؤرخ 7 أيار/مايو 2003 وتعديلاته، بشأن إنشاء البرنامج الوطني للتعويضات، المادة 2.

2-58 وبالتالي، قدم أصحاب البلاغ رقم 2021/4032، في 24 و25 آب/أغسطس 2005، طلبات إلى البرنامج الوطني للتعويضات للحصول على تعويض مالي عن جرائم الاختفاء القسري والإعدام التي تعرض لها أفراد أسرهم[6].

2-59 وفي كانون الثاني/يناير 2009، قدم أصحاب البلاغات من رقم 2021/4023 إلى رقم 2021/4031 طلباتهم إلى البرنامج الوطني للتعويضات للحصول على تعويضات، وأشاروا فيها إلى أن أفراداً من أسرهم تعرضوا للتعذيب أو الإعدام أو الاختفاء، وأن ثقافتهم تعرضت للتدمير، وأنهم تُرِكوا، منذ ذلك الحين، لمواجهة مصيرهم في ضواحي العاصمة. وكتعويض، طلبوا على وجه التحديد وضع حد لنزوحهم القسري بتسليمهم قطعاً أرضية ومساكن.

2-60 وفي 22 حزيران/يونيه 2009، وقَّع الصندوق الوطني للسلام، وأمانة السلام، والبرنامج الوطني للتعويضات على اتفاق التعاون بين الوكالات CCI-9-2009، الذي نص على بناء 646 1 مسكناً (بتكلفة قدرها 000 48 كتزال لكل وحدة سكنية)، وسبعة أضرحة ونصب تذكارية. وفي 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2009، جرى التوقيع على إضافة لهذا الاتفاق لرفع عدد المساكن إلى 372 2 مسكناً وخفض تكلفة الوحدة السكنية إلى 000 35 كتزال. وحُدد أجل بناء المساكن في سنة واحدة، واعتُرف بأن تسليم المساكن كتدبير للتعويض يشكل أيضاً تدبيراً لمكافحة الفقر المدقع.

2-61 وفي 31 أيار/مايو 2011، اعترفت مديرية الشؤون القانونية التابعة للبرنامج الوطني للتعويضات، من خلال القرار الجماعي بشأن التعويض المادي (القرار القانوني DAJ-141-2011)، بأن أصحاب البلاغات من رقم 2021/4023 إلى رقم 2021/4031 ضحايا "الجريمة المرتكبة ضد الإنسانية" المتمثلة في النزوح القسري. ويؤكد هذا القرار أن "العيش في بيئة غير مواتية، بلا قوت ولا مأوى، مع إعالة أطفال صغار وأشخاص كبار السن، مهمة لا يقوى عليها إلا الجبابرة. لقد أدت حالة عدم الاستقرار اليومي وآثار العنف النفسية إلى مرض العديد منهم وإلى وفاة أشدهم ضعفاً".

2-62 وفي 6 حزيران/يونيه 2011، أصدرت اللجنة الوطنية للتعويضات القرار CNR-RM-10-2011، الذي ينص على تخصيص قطع أرضية لأصحاب البلاغات في بلدية سان خوان ساكاتيبيكيث، ويشير إلى أن المساكن التي ستُبنى عليها ستكون مزودة بمياه الشرب والكهرباء وخدمات الصرف الصحي والإنارة العامة. كما أكد هذا القرار أن أصحاب البلاغات يعيشون في العاصمة "حتى الآن ظروفاً تمس بالكرامة الإنسانية".

2-63 وفي 14 تشرين الأول/أكتوبر 2011، استلمت كل أسرة قطعة أرضية، بموجب وثيقة رسمية. غير أن أصحاب البلاغات لا يزالون، منذ ذلك الحين، نازحين في ضواحي العاصمة لأن الدولة الطرف لم تف بالتزامها ببناء المساكن، بموجب القرار CNR-RM-10-2011.

2-64 وفي 22 تموز/يوليه 2015، وقَّعت رابطة كانيل تينااميت مع اللجنة الوطنية للتعويضات والبرنامج الوطني للتعويضات على التزام مؤسسي بشأن التعويض الشامل، تعهَّد بموجبه البرنامج الوطني للتعويضات، رهناً بتوافر الموارد المالية، بضمان تطبيق مبدأ "عدم الانتقاص من الحق في التعويض"، مع تخصيص ميزانية سنوية قدرها 300 مليون كتزال لهذا الغرض.

(6) الملفات 03-02-03/00044-02-03/00062-02-03/00093-02-03/00168-02-03/00097-02-03/00217-02-03/00549-02-03/00067-02-03/00034-02-03/00077-02-03/00118-02-03/00037-02-03/00039.

الدعاوى المقدمة إزاء تجميد التعويضات

2-65 إزاء عدم بناء المساكن، قدَّم أصحاب البلاغات من رقم 2021/4023 إلى رقم 2021/4031 عشرات الطلبات لعقد اجتماعات مع كيانات شتى في الدولة الطرف، أشاروا فيها إلى عدم تلقيهم أي تعويض وفقاً للاتفاقات المبرمة. ولم يفض أي من هذه الطلبات إلى أي نتيجة.

2-66 وفي تموز/يوليه 2016، قدَّم المدافع عن حقوق الإنسان، استناداً إلى المادة 25 من قانون أمبارو والمثول أمام القضاء ودستورية القوانين – التي تخول له صلاحية تقديم دعاوى لصالح ضحايا جماعيين وأشخاص معوزين – دعوى الحماية القضائية الدستورية ضد اللجنة الوطنية للتعويضات لتجميدها إجراءات التعويض. ومثلت رابطةُ كانيل تينااميت أصحابَ البلاغات العشرة كطرف ثالث في الدعوى.

2-67 وفي 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2016، قبلت المحكمة المكلفة بالنظر في دعاوى الحماية القضائية الدستورية هذه الدعوى، حيث رأت أنه "لئن كان صحيحاً أن الدولة اعترفت بحق ضحايا النزاع المسلح في التعويض [...] وأن الالتزامات التي تعهدت بها دولة غواتيمالا في اتفاقات السلام [...] لا تزال سارية المفعول ويجب على السلطة المدعى عليها أن تنفذها، فصحيحٌ أيضاً أن المؤسسات الحكومية تحتاج إلى الميزانية اللازمة لأداء مهامها [...]، وأن الأدلة المقدمة تبين انخفاضاً كبيراً إلى حد ما في مخصصات الميزانية". وأمرت المحكمة اللجنة الوطنية للتعويضات بأن "تتخذ، في غضون ثلاثين يوماً، الإجراءات الإدارية والمالية اللازمة [...] لتنفيذ كل هدف من أهداف البرنامج الوطني للتعويضات، لتمكينه من مواصلة تقديم المساعدة إلى ضحايا النزاع الداخلي المسلح الذين أنشئ من أجلهم"[(7)].

2-68 وقدمت اللجنة الوطنية للتعويضات طعناً إلى المحكمة الدستورية، رفضته في 17 كانون الثاني/يناير 2019، حيث رأت أنه، باعتبار الدولة الطرف ملزمة بضمان تقديم تعويض للضحايا، "لا يجوز الاحتجاج بأي إكراهات أو صعوبات إدارية لتبرير عدم الوفاء بهذا الالتزام. ومن واجب الدولة منح هذا التعويض من خلال البرنامج الوطني للتعويضات، بتمويله وضمان فعاليته". وبالتالي، أمرت المحكمة الدستورية اللجنةَ الوطنية للتعويضات بإبلاغ المحكمة المكلفة بالنظر في دعاوى الحماية القضائية الدستورية بالإجراءات التي قد تكون اتخذتها وبالنتائج المحرزة[(8)].

2-69 وفي 1 أيار/مايو 2019، أبلغت اللجنة الوطنية للتعويضات المحكمة المكلفة بالنظر في دعاوى الحماية القضائية الدستورية أنها نفذت المهمة الأساسية التي أُنشئ من أجلها البرنامج الوطني للتعويضات وستواصل تنفيذها. ويشير أصحاب البلاغات إلى أن الشيء الوحيد الذي فعلته اللجنة الوطنية للتعويضات هو طلب أموال إلى كونغرس الجمهورية، ولكنها لم تنفذ الميزانية. وعندما طلب المدافع عن حقوق الإنسان تنفيذ الحكم الصادر في دعوى الحماية القضائية الدستورية، رفضت المحكمة طلبه، مشيرة إلى أنه جرى تنفيذ ما أمرت به المحكمة الدستورية. غير أن أصحاب البلاغات يشيرون إلى أن الشيء الوحيد الذي أوفت به اللجنة الوطنية للتعويضات هو الإبلاغ عن الإجراءات المباشَرة، ولكنها لم تنفِّذ جوهر الحكم الصادر في دعوى الحماية القضائية الدستورية، المتمثل في الأمر الموجه إليها بتنفيذ التزامات البرنامج الوطني للتعويضات.

2-70 ويشير أصحاب البلاغات إلى أن الدولة الطرف اعتمدت، في عام 2020، تدابير لحل البرنامج الوطني للتعويضات، حيث سرحت موظفيه ولم تجدد عقود عملهم وأغلقت مكاتبه الإقليمية. وأعلن رئيس الجمهورية أنه سيجري استخدام الموارد المخصصة للتعويضات "لتأمين الغذاء لما مجموعه 000 200 طفل"[(9)]. وفي 19 نيسان/أبريل 2020، قدَّمت رابطة كانيل تينااميت، بالنيابة عن أصحاب البلاغات

(7) الملف 01050-2016-00589.

(8) الملف 6238-2016.

(9) انظر https://republica.gt/guatemala/2020-4-2-5-14-50-presidente-anuncia-el-cierre-de-la-sepaz-y-secretaria-de-asuntos-agrarios.

العشرة باعتبارهم متضررين بشكل شخصي ومباشر من خطر إنهاء البرنامج الوطني للتعويضات، إلى المحكمة الدستورية دعوى للحماية القضائية الدستورية لثني رئيس الجمهورية عن حل أمانة السلام والبرنامج الوطني للتعويضات. وادعى أصحاب البلاغات، استناداً إلى المادة 2(3) من العهد، أن ما سبق ذكره ينتهك حقهم في اللجوء إلى القضاء وحقهم في جبر الضرر[10].

2-71 غير أن رئيس الجمهورية أمر، من خلال القرار الحكومي رقم 98-2020 المؤرخ 30 تموز/يوليه 2020، بحل أمانة السلام وإلحاق البرنامج الوطني للتعويضات بوزارة التنمية الاجتماعية. وفي 19 تموز/يوليه 2021، حُفظت دعوى الحماية القضائية الدستورية لأنها أصبحت عديمة الجدوى. ويدعي أصحاب البلاغات من رقم 2021/4023 إلى رقم 2021/4031 أن ما سبق ذكره يحول بشكل مطلق دون تنفيذ تدابير التعويض المتفق عليها معهم؛ ويشير أصحاب البلاغ رقم 2021/4032 إلى أن طلباتهم الحصول على تعويض مالي عن جرائم الاختفاء القسري والإعدام خارج نطاق القضاء التي تعرض لها أفراد من أسرهم كانت قيد النظر عندما جرى حل أمانة السلام.

الشكوى

3-1 يدعي أصحاب البلاغات أنهم استنفدوا سبل الانتصاف المحلية بتقديمهم دعويْ الحماية القضائية الدستورية إزاء تقاعس البرنامج الوطني للتعويضات وحل أمانة السلام، على حد سواء.

3-2 ويدعي أصحاب البلاغات أن اللجنة تتمتع بالاختصاص الزمني للنظر في بلاغاتهم. ويُذكرون بأن العهد دخل حيز النفاذ بالنسبة للدولة الطرف في 5 آب/أغسطس 1992 والبروتوكول الاختياري في 28 شباط/فبراير 2001. فمن جهة، يُذكر أصحاب البلاغات بأنه ينبغي تفسير استمرار انتهاك ما على أنه تأكيد لانتهاكات سابقة وقعت قبل دخول البروتوكول الاختياري حيز النفاذ. وفي هذا الصدد، يدعي أصحاب البلاغات من رقم 2021/4023 إلى رقم 2021/4031 أن حالات النزوح القسري، وإن بدأت قبل دخول البروتوكول الاختياري حيز النفاذ، لا تزال قائمة في الوقت الراهن لأنهم لا يستطيعون العودة إلى بلداتهم ولم تجر إعادة توطينهم. ويشيرون إلى أن الدول الأطراف ملزمة، بموجب المبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي، بتمكين النازحين من العودة الطوعية والآمنة والكريمة، أو إعادة توطينهم طوعاً في جزء آخر من البلد. كما يذكرون بأن محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان لاحظت في قضايا أخرى متعلقة بغواتيمالا استمرار الاحتلال غير المشروع لأراضي ضحايا النزوح القسري[11]. ويدعي أصحاب البلاغات العشرة كذلك أن حالات الاختفاء القسري، وإن بدأت قبل دخول البروتوكول الاختياري حيز النفاذ، لا تزال قائمة لعدم العثور على جثث الأشخاص المختفين. ومن جهة أخرى، يدعي أصحاب البلاغات، فيما يتعلق بالانتهاكات الآنية مثل حالات الإعدام خارج نطاق القضاء، أن واجب التحقيق في الوقائع يبقى قائماً، وإن حدثت قبل دخول البروتوكول الاختياري حيز النفاذ. وأخيراً، يشير أصحاب البلاغات إلى أن الدولة الطرف اعترفت بالوقائع، بعد دخول البروتوكول الاختياري حيز النفاذ، بإصدارها حكماً في 10 أيار/مايو 2013 يدين الدكتاتور السابق ريوس مونت لارتكابه جرائم إبادة جماعية ضد شعب المايا إكسيل[12].

(10) الملف 1762-2020.

(11) Caso *Masacres de Río Negro vs. Guatemala*, sentencia de 4 de septiembre de 2012؛ و caso *Chitay Nech y otros vs. Guatemala*, sentencia de 25 de mayo de 2010؛ و caso *Miembros de la Aldea Chichupac y Comunidades Vecinas del Municipio de Rabinal vs. Guatemala*, sentencia de 30 de noviembre de 2016.

(12) غير أن المحكمة الدستورية في غواتيمالا ألغت هذا الحكم، وحُفظت القضية لاحقاً بعد وفاة المتهم.

3-3 وفيما يتعلق بالأسس الموضوعية، يدعي أصحاب البلاغات التسعة الأولى (من رقم 2021/4023 إلى رقم 2021/4031) في البداية وقوع انتهاك للمادة 12 من العهد مقروءة بمفردها، ويذكرون بأنهم اضطروا إلى الفرار من أراضيهم بسبب سياسة الأرض المحروقة. ويُذكرون بأن الحق المشار إليه في هذه المادة، وفقاً للفقرة 7 من تعليق اللجنة العام رقم 27(1999)، "يشمل الحماية من جميع أشكال التشريد الداخلي القسري"، وبأنه يشمل، وفقاً للمبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي، الحمايةَ من النزوح القائم على سياسات الفصل العنصري أو التطهير العرقي الرامية إلى تغيير التركيبة الإثنية للسكان المتضررين. ولئن اعترفت الدولة الطرف في اتفاق التعويضات بأصحاب البلاغات كضحايا للنزوح القسري، فهي لم تُعِد بعدُ توطينهم ولا يزال جنودٌ سابقون يحتلون أراضيهم الأصلية.

4-3 كما يدعي أصحاب البلاغات أن النزوح القسري، باعتباره انتهاكاً متعدد الجوانب لحقوق الإنسان، يتطلب حماية تتجاوز نطاق الحماية المنصوص عليها في المادة 12. فهو يؤدي أيضاً إلى فقدان الأرض والمسكن، وإلى التهميش، ومضاعفات نفسية خطيرة، والبطالة، والفقر، وتدهور الظروف المعيشية، وتزايد حالات المرض والوفيات والتفكك الاجتماعي. ولذلك، يدعون وقوع انتهاك للمادة 12، مقروءة بالاقتران مع المواد 6، و7، و9، و17، و23، و24 من العهد.

5-3 ففيما يتعلق بانتهاك المادة 12 من العهد، مقروءة بالاقتران مع المادة 6، يشير أصحاب البلاغات إلى ما يلي: (أ) نجمت هذه الحالات من النزوح عن سياسة الإبادة الجماعية التي نهجتها الدولة، وتذكر اللجنة، فيما يتعلق بالمادة 6(3)، جميع الدول الأطراف التي هي أيضاً أطراف في اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، بالتزامها بالمعاقبة على هذه الجريمة[13]؛ وبالإضافة إلى ذلك، تؤدي حالة الفقر المدقع التي لا يزال يعيشها أفراد هذه الفئة إلى اندثارهم؛ و(ب) توفي بعض أفراد أسرهم بسبب حالة الفقر المدقع الناجمة عن النزوح، سواء قبل[14] أو بعد[15] دخول البروتوكول الاختياري حيز النفاذ، وينبغي بالتالي أن تُعزى هذه الوفيات إلى الدولة الطرف.

6-3 وفيما يتعلق بانتهاك المادة 12، مقروءة بالاقتران مع المادة 7 من العهد، يشير أصحاب البلاغات إلى أنهم لا يعانون فقط من أجل العيش بممارسة أنشطة لا توفر لهم الموارد اللازمة لحياة كريمة، بل يعانون أيضاً من أمراض نفسية-جسدية خطيرة ناجمة عن الاجتثاث، ويشيرون أيضاً إلى أن الدولة الطرف ترفض تنفيذ برنامج للرعاية النفسية - الاجتماعية والطبية.

7-3 أما بخصوص انتهاك المادة 12، مقروءة بالاقتران مع المادة 9 من العهد، فيشير أصحاب البلاغات إلى أن حق الفرد في الأمان على شخصه يشكل أحد العناصر الأساسية لوضع التدابير الرامية إلى رد حقوق السكان النازحين، حيث تقتضي العودة وجود ثلاثة عناصر أساسية لا تتوافر لهم (الأمان القانوني والبدني والمادي).

8-3 وفيما يتعلق بانتهاك المادة 12، مقروءة بالاقتران مع المادة 17 من العهد، يُذكر أصحاب البلاغات بتدمير منازلهم ومحاصيلهم، ويُبرزون أن اجتثاثهم من أراضيهم أثَّر عليهم بشكل خاص لأنهم من أفراد الشعوب الأصلية.

9-3 وبخصوص انتهاك المادة 12، مقروءة بالاقتران مع المادة 23 من العهد، يذكر أصحاب البلاغات بأن الاضطهاد المستمر لأسرهم أدى إلى تدمير النواة الأسرية، وبأن التعايش الأسري يكتسي أهمية خاصة

(13) التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرة 39.

(14) انظر القائمة التي أعدتها اللجنة، المرفق الثاني.

(15) انظر القائمة التي أعدتها اللجنة، المرفق الثالث.

بالنسبة للشعوب الأصلية. ويحيلون إلى السوابق القضائية للمحاكم الدولية التي رأت أن حالات النزوح القسري، إذ تؤدي إلى تفتيت نواة الأسرة، تستتبع مسؤولية الدول عن انتهاك الحق في الحياة الأسرية[16].

3-10 وفيما يتعلق بانتهاك المادة 12، مقروءة بالاقتران مع المادة 24 من العهد، يشير أصحاب البلاغات إلى أن الأطفال النازحين – سواء من كانوا أطفالاً عندما فروا أو من وُلدوا أثناء النزوح[17]، أو أطفال الجيل الثالث الذين وُلدوا نازحين ولا يزالون قاصرين حالياً[18] – يعانون من ضرر عابر للأجيال ويعيشون في ثقافة غريبة عن ثقافتهم، وهي ثقافة المايا، وهو ما يؤدي إلى فقدان الهوية، والاجتثاث الثقافي، وتدمير النسيج الاجتماعي والمجتمعي.

3-11 وبالإضافة إلى ذلك، يدعي أصحاب البلاغات العشرة ما يلي: (أ) انتهاك المادة 6 من العهد فيما يتعلق بأفراد أسرهم الذين أُعدموا[19]؛ و(ب) انتهاك المواد 6، و7، و9 فيما يتعلق بأفراد أسرهم المختفين[20]؛ و(ج) انتهاك المادة 7 فيما يتعلق بأفراد أسر الأشخاص المختفين[21]، بالنظر إلى المحنة والمعاناة الناجمتين عن عدم معرفة مكان وجود أقاربهم، وفيما يتعلق بمن تعرضن للاغتصاب من أصحاب البلاغات[22].

3-12 ويدعي أصحاب البلاغات العشرة أيضاً وقوع انتهاك للمادة 14(1)، مقروءة بالاقتران مع المادة 2(3) من العهد، لعدم إجراء السلطات تحقيقاً جنائياً في الوقائع بحكم منصبها، وهو ما يشكل انتهاكاً لحقهم في معرفة الحقيقة وإحقاق العدالة، وكذلك وقوع انتهاك للمادة 2(3)(ج)، لعدم تنفيذ القرارات التي تعترف بحقوقهم، حيث: (أ) لم يجر تنفيذ الحكم الصادر بشأن دعوى الحماية القضائية الدستورية الذي أمرت فيه المحكمة اللجنةَ الوطنية للتعويضات بتنفيذ التزامات البرنامج الوطني للتعويضات – رغم امتلاك المحكمة المكلفة بالنظر في دعاوى الحماية القضائية الدستورية الوسائل اللازمة لإجبار اللجنة على الوفاء بالالتزامات المعنية، حيث تنص المادة 55 من قانون الحماية القضائية الدستورية على أنه "من أجل التنفيذ السليم للأحكام الصادرة في دعاوى الحماية القضائية الدستورية، تتخذ المحكمة، بحكم منصبها أو بطلب من أحد الأطراف، كل التدابير التي تفضي إلى تنفيذ الحكم"، و(ب) لم ينفَّذ أيضاً القرار CNR-RM-10-2011، الذي تعهدت بموجبه الدولة الطرف ببناء مساكن لأصحاب البلاغات التسعة الأولى كتعويض عن تعرضهم للنزوح القسري الذي لا يزالون يعانون منه.

3-13 وأخيراً، يطلب أصحاب البلاغات إلى اللجنة أن تأمر الدولة الطرف بما يلي: (أ) أن تحقق في الوقائع وتحاكم المسؤولين عنها؛ و(ب) أن تمنحهم تعويضاً كافياً عن الأضرار التي لحقت بهم؛ و(ج) أن تضمن حسن أداء البرنامج الوطني للتعويضات؛ و(د) أن تكفل الأمان الشخصي لأصحاب البلاغات التسعة الأولى لتمكينهم من العودة إلى بلداتهم الأصلية، إن رغبوا في ذلك، وتعيد إليهم الأراضي التي انتُزعت منهم بطريقة غير قانونية.

(16) Corte Interamericana de Derechos Humanos, caso *Yarce y otras vs. Colombia*, sentencia de 22 de noviembre de 2016, párr. 247.

(17) انظر القائمة التي أعدتها اللجنة، المرفق الرابع.

(18) انظر القائمة التي أعدتها اللجنة، المرفق الخامس.

(19) انظر القائمة التي أعدتها اللجنة، المرفق السادس.

(20) انظر القائمة التي أعدتها اللجنة، المرفق السابع.

(21) انظر القائمة التي أعدتها اللجنة، المرفق الثامن.

(22) [انظر القائمة التي أعدتها اللجنة، المرفق التاسع.

ملاحظات الدولة الطرف بشأن المقبولية

4-1 أشارت الدولة الطرف، في ملاحظاتها المؤرخة 14 كانون الأول/ديسمبر 2021، إلى أن محور الجدال في هذه القضايا هو البرنامج الوطني للتعويضات. وتوضح أن هذا البرنامج لم يتوقف عن العمل، وإنما تغيَّر الكيان المسؤول عن إدارته، إذ لم يعد هو أمانة السلام، بل وزارة التنمية الاجتماعية. وبرسم السنة المالية 2022، رصدت الوحدة التنفيذية لصندوق التنمية الاجتماعية، تبعاً للموارد المالية المتاحة للدولة الطرف، ميزانية قدرها 623 512 13 كتزالاً لخدمة ضحايا النزاع. وتؤكد الدولة الطرف أيضاً أنها اعترفت في اتفاقات السلام بحق شعب غواتيمالا في معرفة الحقيقة الكاملة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت خلال فترة النزاع الداخلي المسلح، ولكنها أقرت بأن "طريق جبر الضرر طويل".

4-2 وتدعي الدولة الطرف أن اللجنة لا تملك صلاحية النظر في الوقائع من حيث الاختصاص الزمني، لأن البروتوكول الاختياري دخل حيز النفاذ بالنسبة لغواتيمالا في 28 شباط/فبراير 2001 ولا يوجد ما يدل على الطابع المستمر لحالات النزوح، ولا أي التزام بالتحقيق في حالات الإعدام السابقة لأنه، على نحو ما أكدته اللجنة في قرارها بشأن قضية *ك. ك. وآخرين ضد الاتحاد الروسي*[23]، لا يترتب الالتزام المستمر بالتحقيق في الانتهاكات التي وقعت قبل بدء نفاذ العهد على التزام موضوعي إلا إذا اعتُرف للضحية المزعوم بهذه الصفة، وهو ما لم يقع في هذه البلاغات.

4-3 كما تدعي الدولة الطرف أن اللجنة لا تملك صلاحية النظر في الادعاءات من حيث الاختصاص الشخصي فيما يتعلق بالأشخاص الذين لم يكونوا قد وُلدوا بعدُ وقت حدوث الوقائع.

4-4 وبالإضافة إلى ذلك، تحاج الدولة الطرف بأنه ينبغي إعلان عدم مقبولية البلاغات لعدم استنفاد أصحابها سبل الانتصاف المحلية نظراً لما يلي: (أ) فيما يتعلق بادعاء أصحاب البلاغات استحالة عودتهم إلى بلداتهم، لم يقدموا، في غضون سنة واحدة من فرارهم، دعوى مستعجلة لمنع نزع الملكية، وهي سبيل الانتصاف الملائم للمطالبة بالحق في الملكية؛ و(ب) فيما يخص عدم الحصول على التعويض، تعلقت دعوى الحماية القضائية الدستورية التي قدمها أصحاب البلاغات بعدم وفاء البرنامج الوطني للتعويضات بالتزاماته بصفة عامة، ولم تتضمن أي ادعاءات محددة بشأن ملكية المساكن الممنوحة لهم؛ و(ج) فيما يتعلق بحالات الاختفاء القسري، قدم أصحاب البلاغات طلبات للمثول أمام القضاء – هدفها حماية الحرية الفردية – بخصوص قضية واحدة فقط[24]؛ وعندما لم تفض إلى أي نتيجة، لم يباشروا أي إجراءات خاصة للمطالبة بإجراء تحقيق؛ و(د) فيما يتعلق بحل أمانة السلام، توضح الدولة الطرف أن سبيل الانتصاف الملائم ليس هو دعوى الحماية القضائية الدستورية بل دعوى عدم الدستورية، التي لم يقدمها أصحاب البلاغات.

4-5 وأخيراً، تدعي الدولة الطرف أن البلاغات تسعى إلى استخدام اللجنة كمحكمة من الدرجة الرابعة لتعيد النظر في القرار القاضي برفض طلب تنفيذ الحكم الصادر في دعوى الحماية القضائية الدستورية على أساس أنه جرى الامتثال بالفعل لأوامر المحكمة الدستورية (انظر الفقرة 2-69)، وكذلك في القرار الذي أمرت فيه المحكمة بحفظ دعوى الحماية القضائية الدستورية المقدمة بسبب حل أمانة السلام، لأنها أصبحت عديمة الجدوى (انظر الفقرة 2-71).

(23) CCPR/C/127/D/2912/2016، الفقرة 6-4.

(24) باسم بنيغنو لوبيث سيمون (الأسرة 12 في البلاغ رقم 2021/4032)، ملف القضية 01073-1985-00783 المعروضة على المحكمة الابتدائية الجنائية التاسعة المتعددة القضاة.

تعليقات أصحاب البلاغات على ملاحظات الدولة الطرف بشأن المقبولية

5-1 شدَّد أصحاب البلاغات، في تعليقاتهم المؤرخة 15 شباط/فبراير 2022، على أن الدولة الطرف اعترفت عدة مرات بمسؤوليتها، بما في ذلك: (أ) في تقرير لجنة استجلاء الماضي لعام 1999؛ و(ب) بإنشاء البرنامج الوطني للتعويضات في عام 2003؛ و(ج) في اتفاق التعاون بين الوكالات CCI-9-2009 المبرم في عام 2009، الذي اعتُرف فيه بأصحاب البلاغات من رقم 2021/4023 إلى رقم 2021/4031 كضحايا للنزوح؛ و(د) من خلال عقود رسمية مُنحت بموجبها لأصحاب هذه البلاغات قطع أرضية كتعويض؛ و(هـ) في ملاحظاتها، حيث ذكَّرت بأنها اعترفت بحق الشعب الغواتيمالي في معرفة الحقيقة الكاملة، وشددت على أن محور هذه القضايا هو التعويض. ويدعون أنه لا يجوز للدولة الطرف، وفقاً لمبدأ الإغلاق الحكمي، أن تنفي ارتكاب الانتهاكات، ولا الالتزام الذي تعهدت به في اتفاقات التعويض المبرمة معهم، ويشيرون إلى أن الدولة الطرف لم تبين أسباب عدم وفائها بالتزامها ببناء المساكن.

5-2 ويشير أصحاب البلاغات إلى أنه حُددت للبرنامج الوطني للتعويضات، لدى إنشائه، ميزانية سنوية قدرها 300 مليون كتزال. غير أنه لم تخصص له سوى ميزانية قدرها 40 مليون كتزال في عام 2018 (نُفذت منها نسبة 86 في المائة فقط)، و40 مليون كتزال في عام 2019 (نُفذت منها نسبة 78 في المائة فقط)، و40 مليون كتزال في عام 2020 (نُفذت منها نسبة 32 في المائة فقط). ويدعون أن الميزانية المعلنة لعام 2022، وقدرها 13 مليون كتزال (انظر الفقرة 4-1)، لا تراعي ما اتُّفق عليه. ويُذكرون بأن اللجنة نفسها أعربت، في ملاحظاتها الختامية لعام 2018، عن قلقها إزاء خفض الميزانية والعدد الضئيل من التعويضات الممنوحة[25].

5-3 واستناداً إلى اجتهادات اللجنة[26]، يؤكد أصحاب البلاغات الطابع المستمر للانتهاكات، نظراً لما يلي: (أ) لم يعد أصحاب البلاغات التسعة الأولى إلى موطنهم الأصلي ولم يُعَدْ توطينهم؛ و(ب) تعتبر حالات الاختفاء القسري انتهاكات مستمرة إلى حين العثور على جثث الأشخاص المختفين؛ و(ج) لم يجر التحقيق في الوقائع؛ و(د) لم يحصل الضحايا على تعويض شامل.

5-4 وفيما يتعلق على وجه الخصوص باستمرار حالات النزوح، يُذكر أصحاب البلاغات بأنه سبقت الإشارة في عدة أحكام دولية إلى أن شعوب المايا التي نزحت من بلداتها بسبب النزاع الداخلي المسلح لم تتمكن بعدُ من العودة إليها، وهو ما يترتب عليه استمرار هذا الانتهاك[27]. كما يُذكر أصحاب البلاغات بأن احتياجات النازحين داخلياً، وفقاً لممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً، لا تنتفي تلقائياً بانتهاء النزاع ولا بمجرد عثورهم على ملاذ؛ بل على العكس من ذلك، "يواجِهون في العادة مشاكل مستمرة مما يقتضي الدعم إلى أن يصلوا إلى حل دائم لتشرُّدهم"، وهي مشاكل يتسنى حلها بكفالة الأمن الشخصي، ومستوى معيشي لائق، وإمكانية الاستفادة من سبل العيش، واستعادة المساكن، ولمِّ شمل الأسر، وإمكانية اللجوء إلى القضاء[28].

5-5 وفيما يتعلق باستمرار سريان الالتزام بالتحقيق في حالات الإعدام خارج نطاق القضاء وحالات الاختفاء القسري، يُذكر أصحاب البلاغات بأن عدم تقديم المسؤولين إلى العدالة قد يشكل انتهاكاً للعهد،

(25) CCPR/C/GTM/CO/4، الفقرة 18.

(26) *قولييف ضد أذربيجان* (CCPR/C/112/D/1972/2010 وCCPR/C/112/D/1972/2010/Corr.1)، الفقرة 8-3.

(27) Corte Interamericana de Derechos Humanos, caso *Masacres de Río Negro vs. Guatemala*, párr. 178؛ وcaso *Comunidad Moiwana vs. Suriname*, sentencia de 15 de junio de 2005, párr. 108، الذي أعلنت فيه المحكمة اختصاصها بالنظر في القضية لأن النزوح شكَّل حالة استمرت بعد اعتراف الدولة باختصاص المحكمة.

(28) A/HRC/13/21/Add.4.

وفقاً للفقرة 18 من تعليق اللجنة العام رقم 31(2004). كما يذكر أصحاب البلاغات بعدم تقادم جرائم الإبادة الجماعية وبالالتزام الذي أكدته محكمة البلدان الأمريكية بالتحقيق فيها لأنه "كانت [لجنة استجلاء الماضي]، على الأقل منذ [...] عام 1999، وهو التاريخ الذي نشرت فيه تقريرها النهائي، على علم بأن الوقائع [...] ربما ارتُكبت لدوافع عنصرية و/أو شكلت جرائم إبادة جماعية"[29].

5-6 وفيما يتعلق بالاختصاص الشخصي، يكرر أصحاب البلاغات الإشارة إلى أن الأبناء المولودين أثناء فترة النزوح المستمر، خارج بيئتهم المجتمعية، يعانون من أضرار جسيمة لأنهم محرومون من ثقافتهم ولغتهم وتقاليدهم ومن التعليم والرعاية الصحية بسبب حالة الفقر المدقع التي يعيشها آباؤهم النازحون، ويعانون بالإضافة إلى ذلك من الصدمة العابرة للأجيال بسبب العنف الذي تعرض له آباؤهم[30].

5-7 أما بخصوص استنفاد سبل الانتصاف المحلية، فيدعي أصحاب البلاغات ما يلي: (أ) لم تكن الدعوى المستعجلة لمنع نزع الملكية سبيل انتصاف ملائماً ولا فعالاً في عهد الدكتاتورية العسكرية؛ و(ب) لم يكن من الممكن أيضاً، خلال فترة الاضطهاد، تقديم طلب للمثول أمام القضاء في حالات الاختفاء القسري، بسبب الأعمال الانتقامية؛ و(ج) فيما يتعلق بادعاء أن سبيل الانتصاف الملائم كان هو تقديم دعوى عدم الدستورية بدل دعوى الحماية القضائية الدستورية، يشيرون إلى أن المحكمة الدستورية لا تتمتع بضمانات الاستقلال والحياد اللازمة لكفالة مراعاة الأصول القانونية الواجبة[31].

5-8 ويدعي أصحاب البلاغات أيضاً أنهم لا يسعون إلى أن تعيد اللجنة النظر في القرارات المذكورة، وإنما إلى إثبات عدم تنفيذ الحكم الصادر في دعوى الحماية القضائية الدستورية، لأن اللجنة الوطنية للتعويضات لم تُجبَر على اتخاذ الإجراءات اللازمة لإنفاذ اتفاقات التعويض. ويضيفون أنه لا يكفي أن تعلن السلطات رسمياً وجود سبيل انتصاف أو تصدر حكماً يبين الحقوق والواجبات[32]. وفي هذا الصدد، تشير المادة 2(3)(ج) من العهد إلى أنه يجب على السلطات المختصة أن تنفذ أي قرار بقبول دعوى، وهو ما لم تفعله المحكمة المكلفة بالنظر في دعاوى الحماية القضائية الدستورية رغم امتلاكها الوسائل اللازمة لضمان الوفاء بالالتزامات المعنية (انظر الفقرة 3-12).

5-9 وبالإضافة إلى ذلك، لم تفض دعوى الحماية القضائية الدستورية المقدمة لتفادي حل أمانة السلام إلى أي نتيجة. وكان أمام المحكمة الدستورية أربعة أشهر لتأمر رئيس الجمهورية بالامتناع عن حل أمانة السلام والإبقاء على البرنامج الوطني للتعويضات، ولكنها لم تتخذ أي قرار في هذا الصدد، وأعلنت في نهاية المطاف عدم جدوى هذه الدعوى، في 19 تموز/يوليه 2021، لأن الفعل المتوخى تجنبه وقع بالفعل.

(29) Corte Interamericana de Derechos Humanos, caso *Miembros de la Aldea Chichupac y Comunidades Vecinas del Municipio de Rabinal vs. Guatemala*, párr. 255.

(30) Brisa Varela, “Los desplazamientos forzados y la desterritorialización como experiencia traumática personal y transgeneracional”, *Iztapalapa. Revista de Ciencias Sociales y Humanidades*, vol. 35, núm. 76 (enero a junio de 2014)، متاح في: https://doi.org/10.28928/ri/762014/atc3/varelab.

(31) يحيل أصحاب البلاغات إلى البيان الصحفي للمقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين، المؤرخ 19 نيسان/أبريل 2021، والمتاح في: https://www.ohchr.org/SP/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=27006&LangID=S.

(32) Corte Interamericana de Derechos Humanos, caso *Baena Ricardo y otros vs. Panamá*, sentencia de 28 de noviembre de 2003, párr. 82.

ملاحظات إضافية من الدولة الطرف

6- في 18 آب/أغسطس 2022، أكدت الدولة الطرف حججها بشأن المقبولية - بتوضيحها أن عدم تقديم الدعوى المستعجلة لمنع نزع الملكية يدل على أن العقارات التي كان يسكنها أصحاب البلاغات لم تكن ملكاً لهم وأن سكانها الحاليين هم مُلاكها القانونيون الحقيقيون - وأوضحت أن موقفها الذي مفاده أن من حق الشعب الغواتيمالي معرفة الحقيقة لا يعني الإقرار بما حصل لأيٍّ من أصحاب هذه البلاغات، ولا يشكل بالتالي اعترافاً بالمسؤولية من شأنه أن يلغي مرحلة النظر في المقبولية.

المسائل والإجراءات المعروضة على اللجنة

النظر في المقبولية

7-1 قبل النظر في أي ادعاء يرد في بلاغ ما، يتعين على اللجنة أن تقرر، وفقاً للمادة 97 من نظامها الداخلي، ما إذا كان البلاغ مقبولاً أم لا بموجب البروتوكول الاختياري.

7-2 وقد تأكدت اللجنة، وفقما تقتضيه المادة 5(2)(أ) من البروتوكول الاختياري، من أن المسألة نفسها ليست قيد النظر في إطار أي إجراء آخر من إجراءات التحقيق الدولي أو التسوية الدولية.

7-3 وتحيط اللجنة علماً بادعاء الدولة الطرف أنها لا تملك صلاحية النظر في هذه البلاغات من حيث الاختصاص الزمني، لأن الوقائع التي تستند إليها الانتهاكات المزعومة حدثت قبل دخول البروتوكول الاختياري حيز النفاذ بالنسبة للدولة الطرف، ولم تُرتكب أي أفعال لاحقة من شأنها أن تبرر الطابع المستمر لحالات النزوح المعنية، ولا يوجد أي التزام بالتحقيق في حالات الإعدام السابقة. كما تحيط اللجنة علماً بادعاءات أصحاب البلاغات التي استندوا فيها إلى ما يلي: (أ) الطابع القائم والمستمر لحالات النزوح القسري بالنظر إلى عدم عودة الضحايا إلى موطنهم الأصلي وعدم إعادة توطينهم؛ و(ب) الطابع المستمر لحالات الاختفاء القسري بالنظر إلى عدم العثور على جثث الأشخاص المختفين؛ و(ج) استمرار سريان الالتزام بالتحقيق في الوقائع؛ و(د) اختصاص اللجنة بالنظر في الانتهاكات المزعومة، لأن الدولة الطرف اعترفت بها من خلال إصدارها، في عام 2013، حكماً يُدين الديكتاتور السابق ريوس مونت لارتكابه جرائم إبادة جماعية[33].

7-4 وتذكِّر اللجنة باجتهاداتها التي مفادها أنه: "يجوز لها النظر في الانتهاكات المزعومة للعهد التي وقعت قبل تاريخ دخول البروتوكول الاختياري حيز النفاذ بالنسبة لأي دولة من الدول الأطراف إذا استمرت تلك الانتهاكات بعد ذلك التاريخ أو كانت الآثار المترتبة عليها مستمرة بحيث تشكل في حد ذاتها انتهاكاً للعهد"[34]، أو في حالة تأكيد الدولة الطرف وقوع ذلك الانتهاك[35].

7-5 ويجب على اللجنة أن تحدد ما إذا كانت القضايا المعروضة عليها تستوفي المعايير المنصوص عليها في اجتهاداتها المشار إليها سابقاً، أي ما إذا كانت اللجنة مختصة بالنظر في الانتهاكات المزعومة المرتبطة، في المقام الأول، بحالات النزوح القسري المعنية. وفي هذا الصدد، تحيط اللجنة علماً بتأكيد محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أن حالات النزوح القسري تكتسي طابعاً مستمراً ما لم يتمكن

(33) غير أن المحكمة الدستورية في غواتيمالا ألغت هذا الحكم، وحُفظت القضية لاحقاً بعد وفاة المتهم.

(34) *كويدس ضد اليونان* (CCPR/C/86/D/1070/2002)، الفقرة 6-3؛ *وقولييف ضد أذربيجان*، الفقرة 8-3، في جملة قضايا أخرى.

(35) CCPR/C/96/D/1536/2006، الفقرة 8-5؛ *ويوريك ضد شيلي* (CCPR/C/85/D/1078/2002)، الفقرة 6-4؛ *وسارما ضد سري لانكا* (CCPR/C/78/D/950/2000)، الفقرة 6-2؛ *وسانكارا وآخرون ضد بوركينا فاسو* (CCPR/C/86/D/1159/2003)، الفقرة 6-3؛ *وأدواليوم وآخرون ضد توغو* (CCPR/C/57/D/422/1990)، الفقرة 6-2؛ وكويدس *ضد اليونان*، الفقرات من 6-3 إلى 6-5؛ *وبوسوبوفا ضد الاتحاد الروسي* (CCPR/C/114/D/2036/2011)، الفقرة 6-6.

أصحاب البلاغات من العودة الكريمة والآمنة إلى أماكن إقامتهم المعتادة أو ما لم يُعَدْ توطينهم طوعاً في جزء آخر من البلد[36]. وتلاحظ اللجنة أيضاً أن الدولة الطرف اعترفت، من خلال القرار الجماعي بشأن التعويض المادي الصادر في عام 2011، أي بعد دخول البروتوكول الاختياري حيز النفاذ، بأصحاب البلاغات التسعة الأولى كضحايا للجريمة المرتكبة ضد الإنسانية المتمثلة في النزوح القسري (انظر الفقرة 2-61)، وأن اللجنة الوطنية للتعويضات خصصت، بموجب القرار CNR-RM-10-2011 الصادر في العام ذاته، قِطعاً أرضية لأصحاب البلاغات كتعويض عن النزوح القسري، وأشارت أيضاً إلى أنه سيجري بناء مساكن على هذه القطع الأرضية. وبالتالي، ترى اللجنة أن الدولة الطرف اعترفت بالانتهاكات المرتبطة بحالات النزوح القسري الذي تعرض له أصحاب البلاغات التسعة الأولى، وتلاحظ أن الدولة الطرف لم تُعِد بعدُ توطين أصحاب هذه البلاغات. وعليه، تخلص اللجنة، استناداً إلى الطابع المستمر لحالات النزوح القسري، وإلى اعتراف الدولة الطرف بالانتهاكات المذكورة، وعدم تنفيذ اتفاق إعادة التوطين المبرم مع أصحاب البلاغات، إلى أنه لا يوجد ما يمنعها من النظر في هذا الجزء من الشكوى من حيث الاختصاص الزمني، وفقاً للمادة 3 من البروتوكول الاختياري.

6-7 وبخصوص مقبولية هذه الشكوى المتعلقة بالنزوح القسري، تحيط اللجنة علماً بادعاء الدولة الطرف أن أصحاب البلاغات لم يستنفدوا سبل الانتصاف المحلية، لأنهم لم يقدموا، لأغراض العودة إلى بلداتهم، دعوى مستعجلة لمنع نزع الملكية في غضون سنة واحدة من فرارهم، ولأن دعوى الحماية القضائية الدستورية التي قدموها بشأن عدم حصولهم على التعويض تعلقت بعدم وفاء البرنامج الوطني للتعويضات بالتزاماته بصفة عامة، وليس بعدم بناء المساكن بصفة خاصة. ولكن اللجنة ترى أن الدولة الطرف لم تبين كيف كان من شأن الدعوى المستعجلة لمنع نزع الملكية أن تكون، آنذاك، سبيل انتصاف ملائماً وفعالاً بالنسبة لأفرادٍ من الشعوب الأصلية تعرضوا للاضطهاد وشكَّكت الدولة الطرف نفسها في ملكيتهم لأراضيهم (انظر الفقرة 6). كما ترى اللجنة أن الإجراءات الإدارية التي باشرها أصحاب البلاغات للمطالبة بحقهم في التعويض عن النزوح أمام البرنامج الوطني للتعويضات، الذي أنشأته الدولة الطرف خصيصاً لتقديم تعويضات لضحايا النزاع، كانت سبيل انتصاف ملائماً. وقد اعترفت الدولة الطرف نفسها بذلك أمام محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، التي قدمت إليها اعتراضاً دفعت فيه بعدم استنفاد سبل الانتصاف المحلية، بحجة أن الضحايا المزعومين في هذه القضية لم يباشروا أي إجراءات أمام البرنامج الوطني للتعويضات "باعتباره سبيل انتصاف إدارياً أُنشئ لتقديم تعويض فردي و/أو جماعي لضحايا" النزاع الداخلي المسلح[37]. وبالنظر إلى أن البرنامج الوطني للتعويضات لا يتيح أي آلية لتقديم شكاوى بشأن عدم تنفيذه التدابير اللازمة، فإن اللجنة ترى أن تقديم دعوى الحماية القضائية الدستورية بسبب تقاعسه كان كافياً لأغراض استنفاد سبل الانتصاف المحلية. وفي ضوء كل ما تقدم، ترى اللجنة أن المادة 5(2)(ب) من البروتوكول الاختياري لا تمنعها من النظر في شكوى أصحاب البلاغات المدرجة في إطار المادة 12 من العهد.

7-7 وبخصوص الادعاءات المتعلقة بانتهاك المادة 12 من العهد، مقروءة بالاقتران مع المواد 6، و7، و9، و17، و23، و24، تُذكر اللجنة بأنه "تشمل الحقوق التي قد تتأثر بحالات النزوح القسري الحقوقَ المتعلقة بحماية الأسرة [...] وكذلك حقوق الطفل"[38]، والحقوق المتعلقة بحماية الحياة الخاصة

(36) Corte Interamericana de Derechos Humanos, caso *Miembros de la Aldea Chichupac y Comunidades Vecinas del Municipio de Rabinal vs. Guatemala*, párr. 175؛ و caso *Masacre de la Aldea Los Josefinos vs. Guatemala*, sentencia de 3 de noviembre de 2021, párr. 79.

(37) قضية *أفراد من قرية تشيتشوباك وبلدات مجاورة لبلدية رابينال ضد غواتيمالا*، الفقرة 40.

(38) Corte Interamericana de Derechos Humanos, caso *Masacre de la Aldea Los Josefinos vs. Guatemala*, párr. 84.

والحياة الأسرية وبأمان الفرد على شخصه، وهي حقوق ينبغي مراعاتها لدى وضع تدابير العودة أو إعادة التوطين. وتلاحظ اللجنة أيضاً اعتراف اتفاق التعاون بين الوكالات CCI-9-2009 بأن ردَّ المساكن تدبيرٌ لمكافحة الفقر المدقع، وتأكيدَ القرار CNR-RM-10-2011 أن الضحايا الذين انتقلوا إلى العاصمة يعيشون "حتى الآن ظروفاً تنتهك الكرامة الإنسانية". وبالتالي، ترى اللجنة أن أصحاب البلاغات دعموا بما يكفي من الأدلة لأغراض المقبولية ادعاءاتهم المتعلقة بانتهاك المادة 12، مقروءة بالاقتران مع المواد 7، و9، و17، و23، و24. ولكنها ترى أنهم لم يدعموا بما يكفي من الأدلة ادعاءهم المتعلق بالانتهاك المزعوم للمادة 12، مقروءة بالاقتران مع المادة 6، بالنظر إلى وفاة بعض أفراد أسرهم بسبب حالة الفقر المدقع التي يعيشونها في العاصمة، وتعلن بالتالي عدم مقبوليته بموجب المادة 2 من البروتوكول الاختياري.

7-8 كما تلاحظ اللجنة أن ادعاءات أصحاب البلاغات تشير أيضاً، في جوهرها، إلى وقوع انتهاك للمادة 12 من العهد، مقروءة بالاقتران مع المادة 27. وبالفعل، تلاحظ اللجنة أن أصحاب البلاغات لم يدَّعوا فحسب، في طلباتهم المقدمة على الصعيد المحلي إلى البرنامج الوطني للتعويضات، "تعرض ثقافتهم للتدمير" (انظر الفقرة 2-59)، بل أشاروا أيضاً في بلاغاتهم المقدمة إلى هذه الهيئة الدولية إلى أنهم، كي لا يتعرضوا للاضطهاد بعد انتقالهم إلى العاصمة، اضطروا إلى التخلي عن ممارساتهم الثقافية، وعن ارتداء أزيائهم التقليدية، وعن استخدام لغتهم، وإلى تغيير هوياتهم (انظر الفقرة 2-2)؛ وإلى أنهم يعانون من أمراض نفسية-جسدية خطيرة ناجمة عن الاجتثاث (انظر الفقرة 3-6) – مما أثر عليهم بشكل خاص لأنهم من أفراد الشعوب الأصلية (انظر الفقرة 3-8) -؛ وإلى أنهم لا يزالون يعيشون كلهم في ثقافة غريبة عن ثقافتهم، وهي ثقافة المايا، وهو ما يؤدي إلى فقدان الهوية، والاجتثاث الثقافي، وتدمير النسيج الاجتماعي والمجتمعي (انظر الفقرة 3-10). وبالتالي، ترى اللجنة أيضاً أنها مختصة بالنظر في الشكوى المتعلقة من حيث الجوهر بانتهاك المادة 12، مقروءة بالاقتران مع المادة 27.

7-9 وختاماً للنظر في مقبولية الادعاء المتعلق بحالات النزوح القسري، تحيط اللجنة علماً بادعاء الدولة الطرف أن البلاغات غير مقبولة من حيث الاختصاص الشخصي فيما يتعلق بالأشخاص الذين لم يكونوا قد وُلدوا بعدُ لدى حدوث الوقائع بين عامي 1977 و1985. كما تحيط اللجنة علماً بادعاء أصحاب البلاغات أن الأبناء المولودين خلال فترة النزوح القسري يعانون من صدمة عابرة للأجيال، ليس فقط بسبب تأثرهم بالعنف الذي تعرض له آباؤهم، بل أيضاً بسبب نشأتهم في بيئة غريبة عن ثقافة المايا وعيشهم في فقر مدقع، بالنظر إلى استمرار نزوح أُسرهم. وترى اللجنة أن هذه المسألة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالأسس الموضوعية للقضية، فيما يتعلق بتحديد ما إذا كان من الممكن اعتبار هؤلاء الأشخاص ضحايا للنزوح القسري. وبالتالي، ترى اللجنة أنه لا يوجد، وفقاً للمادة 2 من البروتوكول الاختياري، ما يمنع مقبولية الشكوى التي قدمها أصحاب البلاغات باسم أبنائهم الذين وُلدوا خلال فترة نزوحهم القسري.

7-10 وفي المقام الثاني، تذكر اللجنة بأن الانتهاكات المزعومة المرتبطة بحالات الاختفاء القسري انتهاكاتٌ ذات طابع مستمر[39] لا تنتهي إلا بتحديد مكان وجود الأشخاص المختفين، وفي حالة الوفاة، باستخراج جثثهم وتحديد هويتهم وإعادة رفاتهم[40]، وهو ما لم يحدث بعدُ بالفعل في هذه الحالات. ولكن اللجنة تلاحظ أن أصحاب البلاغات لم يشيروا في طلباتهم المقدمة إلى البرنامج الوطني للتعويضات إلى حالات الاختفاء القسري التي كان ضحيتها أفرادٌ من أسرهم إلا جزئياً في سياق الوقائع لدعم مطالباتهم

(39) الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، المادة 8(1)(ب).

(40) الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، التعليق العام بشأن الاختفاء القسري بوصفه جريمة مستمرة، الفقرة 1 (A/HRC/16/48، الفرع ثانياً – زاي). وانظر أيضاً Corte Interamericana de Derechos Humanos, caso *Masacre de la Aldea Los Josefinos vs. Guatemala*, párr. 69.

بالتعويض المتمثل في الحصول على السكن (البلاغات من رقم 2021/4023 إلى رقم 2021/4031)، وبتعويض مادي (البلاغ رقم 2021/4032)، ولكنهم لم يقدموا أي تفاصيل عن هذه الحالات من الاختفاء القسري في حد ذاتها ولم يطلبوا إلى الدولة الطرف التحقيق في هذه الأفعال والمعاقبة عليها. كما تلاحظ اللجنة أن أصحاب البلاغات ركزوا، في ادعائهم استنفاد سبل الانتصاف المحلية (انظر الفقرة 3-1)، على دعاوى الحماية القضائية الدستورية المقدمة بسبب تقاعس البرنامج الوطني للتعويضات وحل أمانة السلام، أي بسبب عدم تنفيذ تدابير التعويض، ولكنهم لم يقدموا أي معلومات، على سبيل المثال، عن احتمال استمرار استحالة تقديم دعاوى قضائية بشأن حالات الاختفاء القسري التي كان ضحيتها أفرادٌ من أسرهم. وبالتالي، ترى اللجنة أن أصحاب البلاغات ركزوا في هذه البلاغات على عدم تنفيذ تدابير التعويض أكثر من تركيزهم على السعي إلى إحقاق العدالة لضحايا الاختفاء من أفراد أسرهم. وعليه، تعلن اللجنة، وفقاً للمادة 2 من البروتوكول الاختياري، أن الادعاءات المقتضبة المتعلقة بالانتهاكات المزعومة للمواد 6، و7، و9 من العهد، فيما يتعلق بالأشخاص المختفين، وللمادتين 7 و14(1) من العهد، مقروءتين بالاقتران مع المادة 2(3)، فيما يتعلق بأفراد أسر الأشخاص المختفين، غير مقبولة لعدم دعمها بما يكفي من الأدلة.

7-11 وفيما يتعلق بالانتهاكات المزعومة المرتبطة بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء التي كان ضحيتها أفرادٌ من أسر أصحاب البلاغات، تذكر اللجنة أيضاً بأنها، إذ يتعلق الأمر بأفعال آنية بدأت وانتهت قبل دخول البروتوكول الاختياري حيز النفاذ – وحيث لم يدعم أصحاب البلاغات بما يكفي من الأدلة ادعاءهم عدم إجراء تحقيق في هذه الأفعال –، لا تملك صلاحية النظر فيها من حيث الاختصاص الزمني لأن هذه القضايا لا تشير إلى وقوع أي أفعال تؤكد استمرار الانتهاك الآني الذي وقع قبل دخول البروتوكول الاختياري حيز النفاذ. وبالتالي، تعلن اللجنة، وفقاً للمادة 3 من البروتوكول الاختياري، أنها لا تملك صلاحية النظر من حيث الاختصاص الزمني في الانتهاك المزعوم للمادة 6 فيما يتعلق بالأشخاص الذين أُعدموا.

7-12 وفي ضوء ما تقدم، ترى اللجنة أنها لا تملك أيضاً صلاحية النظر من حيث الاختصاص الزمني في أفعال العنف الجنسي، لأن الأمر يتعلق أيضاً بأفعال آنية وقعت قبل دخول البروتوكول الاختياري حيز النفاذ ولأن أصحاب البلاغات لم يدعموا بما يكفي من الأدلة ادعاءهم عدم إجراء تحقيق فيها. وعليه، تعلن اللجنة، وفقاً للمادة 3 من البروتوكول الاختياري، أنها لا تملك صلاحية النظر من حيث الاختصاص الزمني في الشكوى المتعلقة بانتهاك المادة 7 من العهد فيما يتعلق بمن تعرضن للعنف الجنسي من أصحاب البلاغات.

7-13 وأخيراً، وبخصوص الشكوى المتعلقة بالانتهاك المزعوم للمادتين 2(3) و14(1) من العهد بسبب عدم تنفيذ تدابير التعويض التي حددها البرنامج الوطني للتعويضات، تحيط اللجنة علماً بادعاء الدولة الطرف أن البلاغات تسعى إلى أنْ تعيد اللجنة النظر في القرار الذي قضى برفض طلب تنفيذ الحكم الصادر في دعوى الحماية القضائية الدستورية (انظر الفقرة 2-69) وفي القرار الذي أمرت فيه المحكمة بحفظ دعوى الحماية القضائية الدستورية المقدمة بسبب حل أمانة السلام (انظر الفقرة 2-71). وفي هذا الصدد، تحيط اللجنة علماً بادعاء أصحاب البلاغات أنهم لا يسعون إلى أن تعيد اللجنة النظر في القرارات المعنية، وإنما إلى إثبات أن سبل الانتصاف المحلية لم تكن فعالة لتحقيق هدف تنفيذ تدابير التعويض التي حددها البرنامج الوطني للتعويضات. وترى اللجنة أن هذه المسألة المتعلقة بالمقبولية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالأسس الموضوعية، لصلتها بادعاء عدم تنفيذ الحكم الصادر في دعوى الحماية القضائية الدستورية، الذي أمرت فيه المحكمة اللجنةَ الوطنية للتعويضات بتنفيذ التزامات البرنامج الوطني للتعويضات، وبادعاء عدم تنفيذ القرار CNR-RM-10-2011، الذي تعهدت فيه الدولة الطرف ببناء

مساكن لأصحاب البلاغات التسعة الأولى. وإذ تذكر اللجنة بأن عدم تنفيذ القرارات التي تعترف بحقوق أصحاب البلاغات وبمنحهم تعويضات قد يشكل انتهاكاً للمادة 14(1) من العهد، مقروءة بالاقتران مع المادة 2(3)[41]، فهي ترى أن أصحاب البلاغات دعموا هذا الادعاء بما يكفي من الأدلة لأغراض المقبولية وتعلن أنه لا يوجد ما يمنعها من النظر في هذا الجزء من البلاغ، استناداً إلى المادة 2 من البروتوكول الاختياري.

8- وبناء على ذلك، تقرر اللجنة ما يلي:

(أ) قبول البلاغات العشرة لأنها تثير مسائل تندرج في إطار المادة 14(1)، مقروءة بالاقتران مع المادة 2(3) من العهد، وكذلك قبول البلاغات التسعة الأولى (من رقم 2021/4023 إلى رقم 2021/4031) لأنها تثير مسائل تندرج في إطار المادة 12، مقروءة بمفردها وبالاقتران مع المواد 7، و9، و17، و23، و24، و27 من العهد؛

(ب) توجيه طلب إلى الدولة الطرف، وفقاً للمادة 101(2) من النظام الداخلي للجنة، بأن تقدم، في غضون الأشهر الستة التالية لتاريخ إحالة هذا القرار إليها، ملاحظات كتابية بشأن الأسس الموضوعية للبلاغات؛

(ج) إحالة هذه الملاحظات إلى أصحاب البلاغات، وفقاً للمادة 101(3) من النظام الداخلي للجنة، ليقدموا تعليقاتهم عليها؛

(د) إبلاغ الدولة الطرف وأصحاب البلاغات بهذا القرار.

(41) *شاكوبيوا وأخريات ضد جمهورية الكونغو الديمقراطية* (CCPR/C/131/D/2835/2016)، الفقرة 6-3.

Anexo I

Los autores de las diez comunicaciones y sus familiares en cuyo nombre se presentan

Comunicación núm. 4023/2021: 35 miembros del pueblo maya k'iche' del municipio de Chiché

Familia 1: Tomasa Rodríguez Morales de Saquic y Manuela Saquic Rodríguez de González.

Familia 2: María Xón Cuin de Guarcas y Amelia Patricia Guarcas Xon.

Familia 3: Petrona Morales Lastor de Ajtzac, Mayra Catarina Ajtzac Morales, Pedro Miguel Ángel Ajtzac Morales, Tomás Adrián Arturo Ajtzac Morales y María Guadalupe Ajtzac Morales, en nombre propio y en nombre de Miguel Ajtzac Lux, esposo y padre.

Familia 4: Paulina Sut Morales, Gladys Viviana Pérez Sut y Walter Martin Perez Sut.

Familia 5: Dominga Tecum Xirum, Sebastián Cuín Tecum, Débora Sulamita Cuín Morales y Juana Alicia Cuín Morales de Mateo.

Familia 6: Diego Morales Saquic, Juana Cuín Tzoc, Josefa Herlinda Morales Cuín, Narcisa Estela Zurdo Xajap de Morales, Tomás Morales Cuín, Manuela Morales Cuin de Cuin, Óscar Diego David Morales Nix, Ruth Noemí Morales Nix, Mayra Jerónima Saraí Morales Nix y Juana Rebeca Morales Nix.

Familia 7: María Lastor Tol, José Morales Lastor, Isabel Morales Lastor, Alfredo Morales Lastor, Mario Estuardo Morales Lastor, Adelaida Carolina Morales Lastor de Coxigua y Miguel Morales Lastor, en nombre propio y en nombre de Tomás Morales Saquic, esposo y padre.

Comunicación núm. 4024/2021: 9 miembros del pueblo maya ixil de los municipios San Gaspar Chajul y San Juan Cotzal

Familia 1: Miguel Sanic Itzep, Cipriana Álvarez Ajanel, Eugenia Aj'mak Sanic Álvarez, Eugenia 'E' Kanil Sanic Álvarez, Ana Agustina Sanic Álvarez y María Toj Sanic Álvarez, en nombre propio y en nombre del menor de edad Francisco Miguel Sanic Álvarez.

Familia 2: Ana Gómez Aguilar y Ana María Cavinál Gómez.

Comunicación núm. 4025/2021: 21 miembros del pueblo maya k'iche' de la comunidad Chicabracán del municipio Santa Cruz del Quiché

Familia 1: Salvador Ventura López, Antonia López López de Ventura e Irene Petronila Ventura López, en nombre propio y en nombre de Santos Ventura Chich, padre desaparecido de Salvador Ventura López.

Familia 2: Manuela Ventura Tiño de González, María Ofelia González Ventura, Angelina González Ventura y Juan Manuel Ventura, en nombre propio y en nombre de Miguel González López, esposo desaparecido de Manuela Ventura Tiño de González.

Familia 3: Sebastiana Cun López, Sebastián Tiño Cun, Catarina Tiño Cun y Petronila Cun, en nombre propio y en nombre de Sebastián Tiño Tiño, esposo desaparecido de Sebastiana Cun López.

Familia 4: Manuel Gómez Osorio, Teodora de León Osorio de Gómez [esposa, 1950], Sebastiana Gómez Gonzales, Sebastiana Gómez de León, Diego Benjamín Gómez de León, Margarito Práxedes Gómez de León y Marcos Irineo Gómez de León.

Comunicación núm. 4026/2021: 26 miembros del pueblo maya k'iche' del municipio de Uspantán

Familia 1: Miguel León Aguaré, Simeona Aguaré Velásquez, Julia Ermitana Ixchop Ajcot, Cindy Mishell León Ixchop y Simeona Elizabeth León Ixchop, en nombre propio y en nombre del menor de edad Miguel Estuardo León Ixchop, en nombre de Marta León Aguaré, hermana de Miguel León Aguaré fallecida, y en nombre de Juan León López, padre de Miguel León Aguaré desaparecido.

Familia 2: Julián Vicente Velásquez, Santos Teresa Vicente Damián, Corona de Jesús Vicente Vicente, Reginaldo Yovani Vicente Vicente y Álvaro Alonso Vicente Vicente, en nombre propio y en nombre de su hijo fallecido Juan Noe Vicente Damián, y de sus padres ejecutados Feliciano Vicente y Martina Velásquez.

Familia 3: Juan Petronilo Vicente Velásquez, Francisca León López, Lidia Roselia Vicente León, Carlos Enrique Vicente León, Aura Yolanda Vicente León, María Eugenia Vicente León y Alicia Raquel Vicente León, en nombre propio y en nombre de su hija y hermana María Martina Vicente León.

Familia 4: Juliana Socoy Car y Miguel Ixcotoyac Socoy.

Comunicación núm. 4027/2021: 28 miembros del pueblo maya k'iche' de las comunidades del Cantón La Montana del municipio de San Pedro Jocopilas y de la aldea Chajbal del municipio de Santa Cruz del Quiché

Familia 1: Francisca Osorio Lucas de Pacheco y Angélica Ixmukané Osorio.

Familia 2: Juana Vicente López, Julia Rosario Vicente y Xiomara Maribel Hernández Vicente.

Familia 3: María Antonia Velásquez Pérez de Mejía y Calixto Waldemar Velázquez Mejía, en nombre propio y en nombre de la madre de María Antonia Velásquez Pérez de Mejía, Andrea Pérez Ixcoy Reynozo, fallecida.

Familia 4: Félix Enrique Velásquez Mejía y Julia Tipaz de Velásquez, en nombre propio y en nombre de sus hijos menores de edad, Juana Natalia Lourdes Velásquez Tipaz y Mariana Yamilet Velásquez Tipaz, y del padre ejecutado de Félix Enrique Velásquez Mejía, Juan Velásquez Velásquez.

Familia 5: Rosa Vicente López y Cristina Vicente, en nombre propio y en nombre de su esposo y padre ejecutado, Martín Pú Poncio.

Familia 6: Victoriana Mejía Tax, Felipe Chaperón Mejía, Agustín Chaperón Mejía, Antonia Raguex Tiu de Chaperón, Blanca Estela Chaperón Raguex, Cecilia Victoria Chaperón Raguex, Elena Alejandra Chaperón Raguex, Pedro José Chaperón Raguex y Juan Carlos Chaperón Raguex, en nombre propio y en nombre de tres hijos desaparecidos de Victoriana Mejía Tax, Higinio Chaperón Mejía, Santos Chaperón Mejía y Paulino Chaperón Mejía.

Comunicación núm. 4028/2021: 4 miembros del pueblo maya kaqchiquel de la aldea Simajhuleu del municipio de San Juan Comalapa

Familia 1: Eulogio Otzoy Colaj y María Florinda Otzoy Pichiyá, en nombre propio y en nombre de dos hijos desaparecidos de Eulogio Otzoy Colaj, Marcelo Otzoy Pichiyá y Pedro Otzoy Pichiyá.

Comunicación núm. 4029/2021: 20 miembros del pueblo maya k'iche' del municipio de Santa Cruz del Quiché

Familia 1: Marta Zacarías Laines, Marta Susana Zapeta Zacarias de Molina e Ismelda Beatriz Zapeta Zacarias de López, en nombre propio y en nombre del hijo, Celso Arnulfo Zapeta Zacarias y del esposo, Encarnación Zapeta, ambos desaparecidos.

Familia 2: Rosario Poncio Ambrosio.

Familia 3: Anselma Coxaj Lux, Pedro Celso Poncio Coxaj, María Ignacia Poncio Coxaj, José Basilio Poncio Coxaj y Marcos Cleto Poncio Coxaj.

Familia 4: Cristina Lux Medrano y Felipe Zapeta Mendoza, en nombre propio y en nombre de la madre de Cristina Lux Medrano, Micaela Medrano López.

Familia 5: Sebastiana López Ventura, Pedro López López, José López López, Manuel López López, Pedro López López y Ana Martina López.

Comunicación núm. 4030/2021: 26 miembros del pueblo maya k'iche' del municipio de Chinique

Familia 1: Nicolás Quinilla Quinilla y Jesús Zacarías Laynez, en nombre propio y en nombre de dos hijos fallecidos, Pedro Marcial Quinilla Zacarías y Marcos Quinilla Zacarías, y de un hijo ejecutado, Agustín Quinilla Zacarías.

Familia 2: Juana Tipaz González de Ventura, Lorenzo Ventura Ventura, Domingo Lorenzo Ventura Tipaz, Juana Sebastiana Magdalena Ventura Tipaz, Agustín Edgar Andrés Ventura Tipaz, Sebastián Manuel Rosendo Ventura Tipaz y Julia Tipaz de Velásquez, en nombre propio y en nombre de su primer esposo desaparecido, Ignacio Chaperón, y de su padre fallecido, Agustín López.

Familia 3: Catalina Vicenta López y López y Wualter Alejandro Elías González, en nombre propio y en nombre del menor de edad Fernando Josué González López.

Familia 4: Candelaria Vásquez Us, Ana Cristina Vásquez Us, Nicolasa Tipaz Vásquez, Vicenta Tipaz Vásquez y Victoria Tipaz Vásquez, en nombre propio y en nombre de Lorenzo Tipaz, esposo ejecutado.

Familia 5: Felipa Tipaz Us, María Angélica Us Tipaz de Flores y María Us Tipaz.

Comunicación núm. 4031/2021: 28 miembros del pueblo maya k'iche' de la aldea San Sebastián Lemoa del municipio de Santa Cruz del Quiché

Familia 1: Dolores Ventura Ventura, Mario Francisco Cun Ventura, María Victoria Cun Ventura, Felipe Natividad Cun Ventura y Juan José Cun Ventura, en nombre propio y en nombre de su esposo fallecido, Francisco Cun López, de su padre desaparecido, Felipe Ventura González, y de su hermano desaparecido, Diego Ventura Ventura.

Familia 2: Anastacia González Tipaz.

Familia 3: Encarnación Ventura Lux de Gorge, Silvia María Jorge Ventura y Aurelio Celestino Jorge Ventura, en nombre propio y en nombre de su esposo ejecutado, Sebastián Jorge López.

Familia 4: Rolando Agapito López López, en nombre propio y en nombre de su abuela fallecida, Anastacia Loarca.

Familia 5: Cecilia López Loarca, en nombre propio y en nombre de su hermana ejecutada, Sipriana Nelia López Loarca.

Familia 6: María Ren Yá de Ventura, Mateo Ventura Ren y Leonardo Ventura Ren.

Familia 7: María Gómez de León y Salvador Carlos Yá Gómez.

Familia 8: Dolores López de Ren, María Tiño López, Tomasa Ren López y María Ren López.

Familia 9: Agapito Ventura González y Juana María Ventura Lux.

Comunicación núm. 4032/2021: 72 miembros del pueblo maya kaqchiquel del municipio de San José Poaquil

Familia 1: Rosa Gabriel Miza, José Benigno Tartón Gabriel, Manuel de Jesús Tartón Gabriel, Cesar Augusto Tartón Gabriel, Elsa Marina Tartón Gabriel, Rubén Alfredo Tartón Gabriel y Silvia Elizabeth Tartón Gabriel, en nombre propio y en nombre de su esposo y padre ejecutado, Ignacio Tartón Chalí.

Familia 2: Josefa Muchuch Ordóñez, en nombre propio y en nombre de su esposo y cuñado ejecutados, Paulino Jutzuy Chutá y León Jutzuy Chutá.

Familia 3: Gabina Sut, Gilda Eluvia Muchuch Sut y Blanca Élida Muchuch Sut, en nombre propio y en nombre de su esposo y padre desaparecido, Hilario Martín Muchuch Ordóñez.

Familia 4: Olivia Solano Chutá, Jorge Sirín Solano, María Angélica Sirín Solano, Mario Enrique Sirín Solano y Luvia Aracely Sirín Solano, en nombre propio y en nombre de su esposo y padre ejecutado, Juan Sirín Calí.

Familia 5: Juana Pichiyá Calí, María Inocenta Chutá Pichiyá, Carlos Humberto Chutá Pichiyá, Felipe Abraham Chutá Pichiyá, Irma Yolanda Chutá Pichiyá de Cun, María Elena Chutá Pichiyá, Miguel Ángel Chutá Pichiyá y Zoila Angelina Chutá Pichiyá de Poncio, en nombre propio y en nombre de su esposo y padre desaparecido, Abraham Chutá Quina.

Familia 6: Lorenza Quill y Margarita Telón Quill de Tzaj, en nombre propio y en nombre de su esposo y padre desaparecido, Ceferino Telón Cúmez.

Familia 7: Celestina Morales Tartón, Mirtala Oxí Morales, Armando Jeremías Oxí Morales, Gloria Elizabeth Oxí Morales de Morales y Olga Liliana Oxí Morales, en nombre propio y en nombre de su esposo y padre desaparecido, Felipe Oxí Morales.

Familia 8: Estéban Miza Calí, María Roselia Cun Miza, Irma Yolanda Cun Miza, Héctor Armando Cun Miza, Aura Marina Cun Miza y Adán Leonel Cun Miza, en nombre propio y en nombre de sus compañeros y padre ejecutado, Hilario Cun Calí y Fermín Cun Calí.

Familia 9: Mariana Chutá Tubac, Everilda Oxí Chutá y Mercedes Floridalma Oxí Chutá, en nombre propio y en nombre de su esposo y padre desaparecido, Ismael Oxí Asijtuj.

Familia 10: Agustina Maxía, Manuel Xon Maxía y Vicente Xon Maxía, en nombre propio y en nombre de su esposo y padre desaparecido, Bibiano Xon.

Familia 11: Alberta Muchuch Oxí de López, María Enma López Muchuch, Margarita López Muchuch, Marta Odilia López Muchuch y Telma Yolanda López Muchuch, en nombre propio y en nombre de su esposo y padre desaparecido, Gabriel López Simón.

Familia 12: Alejandra Pichiyá Otzoy, Paula López Pichiyá, Flaviana López Pichiyá, Carlos Enrique López Pichiyá, Rigoberto López Pichiyá, Josefa López Pichiyá y Roselia López Pichiyá, en nombre propio y en nombre de su esposo y padre desaparecido, Benigno López Simón.

Familia 13: Faustina Morales y Juan Francisco Oxí Morales, en nombre propio y en nombre de su esposo y padre ejecutado, Juan Oxí Ortiz.

Anexo II

Personas fallecidas durante la huida antes de la entrada en vigor del Protocolo Facultativo

Comunicación núm. 4026/2021

Marta León Aguaré, Juan Noe Vicente Damián y María Martina Vicente León.

Comunicación núm. 4030/2021

Pedro Marcial Quinilla Zacarías, Marcos Quinilla Zacarías y Agustín López.

Anexo III

Personas fallecidas debido a las condiciones del desplazamiento después de la entrada en vigor del Protocolo Facultativo

Comunicación núm. 4023/2021

Miguel Ajtzac Lux, fallecido en 2013, y Tomás Morales Saquic, fallecido en 2019.

Comunicación núm. 4027/2021

Andrea Pérez Ixcoy Reynozo, fallecida en 2017.

Comunicación núm. 4029/2021

Micaela Medrano López, fallecida en 2020.

Comunicación núm. 4031/2021

Francisco Cun López, fallecido en 2020, y Anastacia Loarca, fallecida en 2013.

Anexo IV

Menores de edad que tuvieron que huir de sus comunidades y niños que nacieron en situación de desplazamiento, y que son actualmente adultos

Comunicación núm. 4023/2021

Manuela Saquic Rodríguez de González; Amelia Patricia Guarcas Xon; Petrona Morales Lastor de Ajtzac, Mayra Catarina Ajtzac Morales, Pedro Miguel Ángel Ajtzac Morales, Tomás Adrián Arturo Ajtzac Morales, María Guadalupe Ajtzac Morales; Gladys Viviana Pérez Sut, Walter Martin Perez Sut; Sebastián Cuín Tecum, Débora Sulamita Cuín Morales, Juana Alicia Cuín Morales de Mateo; Josefa Herlinda Morales Cuín, Narcisa Estela Zurdo Xajap de Morales, Tomás Morales Cuín, Óscar Diego David Morales Nix, Ruth Noemí Morales Nix, Mayra Jerónima Saraí Morales Nix, Juana Rebeca Morales Nix; José Morales Lastor, Isabel Morales Lastor, Alfredo Morales Lastor, Mario Estuardo Morales Lastor y Adelaida Carolina Morales Lastor de Coxigua.

Comunicación núm. 4024/2021

Cipriana Álvarez Ajanel, Eugenia Aj'mak Sanic Álvarez, Eugenia 'E' Kanil Sanic Álvarez, Ana Agustina Sanic Álvarez, María Toj Sanic Álvarez; y Ana María Cavinál Gómez.

Comunicación núm. 4025/2021

Irene Petronila Ventura López; María Ofelia González Ventura, Angelina González Ventura, Juan Manuel Ventura, Miguel González López; Sebastián Tiño Cun, Catarina Tiño Cun, Petronila Cun; Sebastiana Gómez Gonzales, Sebastiana Gómez de León, Diego Benjamín Gómez de León, Margarito Práxedes Gómez de León y Marcos Irineo Gómez de León.

Comunicación núm. 4026/2021

Miguel León Aguaré, Julia Ermitana Ixchop Ajcot, Cindy Mishell León Ixchop, Simeona Elizabeth León Ixchop; Corona de Jesús Vicente Vicente, Reginaldo Yovani Vicente Vicente, Álvaro Alonso Vicente Vicente, Juan Noe Vicente Damián; Lidia Roselia Vicente León, Carlos Enrique Vicente León, Aura Yolanda Vicente León, María Eugenia Vicente León, Alicia Raquel Vicente León, María Martina Vicente León; y Miguel Ixcotoyac Socoy.

Comunicación núm. 4027/2021

Cristina Vicente; Angélica Ixmukané Osorio; Julia Rosario Vicente, Xiomara Maribel Hernández Vicente; Félix Enrique Velásquez Mejía, Julia Tipaz de Velásquez; Calixto Waldemar Velázquez Mejía; Felipe Chaperón Mejía, Antonia Raguex Tiu de Chaperón, Blanca Estela Chaperón Raguex, Cecilia Victoria Chaperón Raguex, Elena Alejandra Chaperón Raguex, Pedro José Chaperón Raguex y Juan Carlos Chaperón Raguex.

Comunicación núm. 4028/2021

María Florinda Otzoy Pichiyá y Pedro Otzoy Pichiyá.

Comunicación núm. 4029/2021

Marta Susana Zapeta Zacarias de Molina, Ismelda Beatriz Zapeta Zacarias de López; Pedro Celso Poncio Coxaj, María Ignacia Poncio Coxaj, José Basilio Poncio Coxaj, Marcos Cleto Poncio Coxaj; Cristina Lux Medrano; José López López, Manuel López López, Pedro López López y Ana Martina López.

Comunicación núm. 4030/2021

Juana Tipaz González de Ventura, Domingo Lorenzo Ventura Tipaz, Juana Sebastiana Magdalena Ventura Tipaz, Agustín Edgar Andrés Ventura Tipaz, Sebastián Manuel Rosendo Ventura Tipaz, Julia Tipaz de Velásquez; Wualter Alejandro Elías González; Ana Cristina Vásquez Us, Nicolasa Tipaz Vásquez, Vicenta Tipaz Vásquez, Victoria Tipaz Vásquez; y María Us Tipaz.

Comunicación núm. 4031/2021

Dolores Ventura Ventura, Mario Francisco Cun Ventura, María Victoria Cun Ventura, Felipe Natividad Cun Ventura, Juan José Cun Ventura; Anastacia González Tipáz; Silvia María Jorge Ventura, Aurelio Celestino Jorge Ventura; Rolando Agapito López López; Juana María Ventura Lux; Mateo Ventura Ren, Leonardo Ventura Ren; Salvador Carlos Yá Gómez; María Tiño López, Tomasa Ren López y María Ren López.

Anexo V

Niños de tercera generación nacidos desplazados y que siguen siendo menores en la actualidad

Comunicación núm. 4024/2021

Francisco Miguel Sanic Álvarez.

Comunicación núm. 4026/2021

Miguel Estuardo León Ixchop.

Comunicación núm. 4027/2021

Juana Natalia Lourdes Velásquez Tipaz y Mariana Yamilet Velásquez Tipaz.

Comunicación núm. 4030/2021

Fernando Josué González López.

Anexo VI

Personas ejecutadas

Comunicación núm. 4026/2021

Feliciano Vicente y Martina Velásquez.

Comunicación núm. 4027/2021

Martín Pú Poncio y Juan Velásquez Velásquez.

Comunicación núm. 4030/2021

Agustín Quinilla Zacarías y Lorenzo Tipaz.

Comunicación núm. 4031/2021

Sebastián Jorge y Sipriana Nelia López Loarca.

Comunicación núm. 4032/2021

Ignacio Tartón Chalí, Paulino Jutzuy Chutá, León Jutzuy Chutá, Juan Sirín Calí, Hilario Cun Calí y Fermín Cun Calí.

Anexo VII

Personas desaparecidas

Comunicación núm. 4025/2021

Santos Ventura Chich, Miguel González López y Sebastián Tiño Tiño.

Comunicación núm. 4026/2021

Juan León López.

Comunicación núm. 4027/2021

Higinio Chaperón Mejía, Santos Chaperón Mejía y Paulino Chaperón Mejía.

Comunicación núm. 4028/2021

Marcelo Otzoy Pichiyá y Pedro Otzoy Pichiyá.

Comunicación núm. 4029/2021

Encarnación Zapeta y Celso Arnulfo Zapeta Zacarias.

Comunicación núm. 4030/2021

Ignacio Chaperón.

Comunicación núm. 4031/2021

Felipe Ventura González y Diego Ventura Ventura.

Comunicación núm. 4032/2021

Hilario Martín Muchuch Ordóñez, Abraham Chutá Quina, Ceferino Telón Cúmez, Felipe Oxí Morales, Ismael Oxí Asijtuj, Bibiano Xon, Gabriel López Simón, Benigno López Simón y Juan Oxí Ortiz.

Anexo VIII

Familiares de desaparecidos

Comunicación núm. 4025/2021

Familiares de Santos Ventura Chich: Salvador Ventura López, Antonia López López de Ventura e Irene Petronila Ventura López.

Familiares de Miguel González López: Manuela Ventura Tiño de González, María Ofelia González Ventura, Angelina González Ventura y Juan Manuel Ventura.

Familiares de Sebastián Tiño Tiño: Sebastiana Cun López, Sebastián Tiño Cun, Catarina Tiño Cun y Petronila Cun.

Comunicación núm. 4026/2021

Familiares de Juan León López: Miguel León Aguaré, Julia Ermitana Ixchop Ajcot, Cindy Mishell León Ixchop, Simeona Elizabeth León Ixchop, Miguel Estuardo León Ixchop, Marta León Aguaré y Simeona Aguaré Velásquez.

Comunicación núm. 4027/2021

Familiares de Higinio Chaperón Mejía, Santos Chaperón Mejía y Paulino Chaperón Mejía: Victoriana Mejía Tax, Felipe Chaperón Mejía, Agustín Chaperón Mejía, Antonia Raguex Tiu de Chaperón, Blanca Estela Chaperón Raguex, Cecilia Victoria Chaperón Raguex, Elena Alejandra Chaperón Raguex, Pedro José Chaperón Raguex y Juan Carlos Chaperón Raguex.

Comunicación núm. 4028/2021

Familiares de Marcelo Otzoy Pichiyá y Pedro Otzoy Pichiyá: Eulogio Otzoy Colaj y María Florinda Otzoy Pichiyá.

Comunicación núm. 4029/2021

Familiares de Celso Arnulfo Zapeta Zacarias y Encarnación Zapeta: Marta Zacarías Laines, Marta Susana Zapeta Zacarias de Molina e Ismelda Beatriz Zapeta Zacarias de López.

Comunicación núm. 4030/2021

Familiares de Ignacio Chaperón: Juana Tipaz González de Ventura, Lorenzo Ventura Ventura, Domingo Lorenzo Ventura Tipaz, Juana Sebastiana Magdalena Ventura Tipaz, Agustín Edgar Andrés Ventura Tipaz, Sebastián Manuel Rosendo Ventura Tipaz, Agustín López y Julia Tipaz de Velásquez.

Comunicación núm. 4031/2021

Familiares de Felipe Ventura González y Diego Ventura Ventura: Dolores Ventura Ventura, Mario Francisco Cun Ventura, María Victoria Cun Ventura, Felipe Natividad Cun Ventura, Juan José Cun Ventura y Francisco Cun López.

Comunicación núm. 4032/2021

Familiares de Hilario Martín Muchuch Ordóñez: Gabina Sut, Gilda Eluvia Muchuch Sut y Blanca Élida Muchuch Sut.

Familiares de Abraham Chutá Quina: Juana Pichiyá Calí, María Inocenta Chutá Pichiyá, Carlos Humberto Chutá Pichiyá, Felipe Abraham Chutá Pichiyá, Irma Yolanda Chutá Pichiyá de Cun, María Elena Chutá Pichiyá, Miguel Ángel Chutá Pichiyá y Zoila Angelina Chutá Pichiyá de Poncio.

Familiares de Ceferino Telón Cúmez: Lorenza Quill y Margarita Telón Quill de Tzaj.

Familiares de Felipe Oxí Morales: Celestina Morales Tartón, Mirtala Oxí Morales, Armando Jeremías Oxí Morales, Gloria Elizabeth Oxí Morales de Morales y Olga Liliana Oxí Morales.

Familiares de Ismael Oxí Asijtuj: Mariana Chutá Tubac, Everilda Oxí Chutá y Mercedes Floridalma Oxí Chutá.

Familiares de Bibiano Xon: Agustina Maxía, Manuel Xon Maxía y Vicente Xon Maxía.

Familiares de Gabriel López Simón: Alberta Muchuch Oxí de López, María Enma López Muchuch, Margarita López Muchuch, Marta Odilia López Muchuch y Telma Yolanda López Muchuch.

Familiares de Benigno López Simón: Alejandra Pichiyá Otzoy, Paula López Pichiyá, Flaviana López Pichiyá, Carlos Enrique López Pichiyá, Rigoberto López Pichiyá, Josefa López Pichiyá y Roselia López Pichiyá.

Familiares de Juan Oxí Ortiz: Faustina Morales y Juan Francisco Oxí Morales.

Anexo IX

Autoras que sufrieron violación sexual

Comunicación núm. 4025/2021

Sebastiana Cun López.

Comunicación núm. 4029/2021

Micaela Medrano López y Sebastiana López Ventura.

Comunicación núm. 4031/2021

Dolores Ventura Ventura.